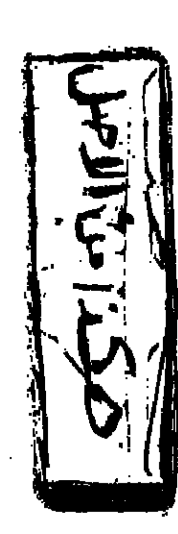


الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الاثنين ١٠ جمادي الاولى سنة ١٤١٤هـ، الموافق ٢٥ تشرين الاول سنة ١٩٩٣ م، العدد ٣٩٢٩

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية



نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بعد الاطلاع على المادة — ٣٥ — من الدستور

وبناء على تنسيب رئيس الوزراء

نامر بما هو آت :

الحسين بن طلال

١ — يعين معالي الدكتور محمد عفاش العدوان وزيراللسياحة والآثار .

صدر عن قصرنا بسمان الزاهر في الثامن والعشرين من

ربيع ثاني ١٤١٤ هجرية الموافق الرابع عشر من

تشرين اول ١٩٩٣ ميلادية .

عبدالسلام المجالي

وقد اقسم معالي الوزير اليمين الدستورية بين يدي

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك الحسين المعظم

قبول استقالة وزير السياحة والاثار

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قبول استقالة معالي السيد ينال حكمت وزير السياحة والاثار من منصبه اعتبارا من تاريخ ١٤—١٠—١٩٩٣ م .

الديوان الملكي الهاشمي

١ — صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين سيادة المشير الركن الشريف زيد بن شاكر رئيسا للديوان الملكي الهاشمي اعتبارا من ١٤—١٠—١٩٩٣ م.

٢ — صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين معالي السيد ينال عمر حكمت مستشارا لجلالة الملك في الديوان الملكي الهاشمي بالمناصب العليا أعتبارا من ١٤—١٠—١٩٩٣ م .

٣ — صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين معالي الدكتور خالد عبدالعزيز الكركي مستشارا لجلالة الملك ورئيسا للمجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية(مؤسسة آل البيت) وبالمناصب العليا اعتبارا من ١٤—١٠—١٩٩٣ م .

الأوسمة

— صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على معالي السيد ثابت الطاهر وسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى تقديرا للخدمات الجليلة والجهود القيمة التي قدمها خلال فترة عمله مديرا عاما لشركة الفوسفات الاردنية .

التمثيل الدبلوماسي وتعيين السفراء

أ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٧٧ تاريخ ١٨—٩—١٩٩٣ المتضمن اقامة علاقات دبلوماسية بين المملكة الاردنية الهاشمية وهندوراس على مستوى السفراء واعتماد سفير المملكة الاردنية الهاشمية في البرازيل سفيرا غير مقيم لديها .

ب — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزرا رقم ١٠٢٢ تاريخ ٢١—٩—١٩٩٣ المتضمن تعيين سعادة السفير السيد لؤي الخشمان سفيرا فوق العادة ومفوضا غير مقيم للمملكة الاردنية الهاشمية لدى ماليزيا .

جـ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزرا رقم ١٠٥٥ تاريخ ٢٥—٩—١٩٩٣ المتضمن تسمية سعادة الوزير المفوض في ملاك وزارة الخارجية السيد سمير عيسى الناعوري سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى جمهورية الصين الشعبية .

د — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١١٢٣ تاريخ ٢٨—٩—١٩٩٣ المتضمن اقامة علاقات دبلوماسية بين المملكة الاردنية الهاشمية وجمهورية جنوب افريقيا .

مجلس ادارة الملكية الاردنية

— صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة قرار مجلس الوزراء رقم ١٠٢١ تاريخ ٢١—٩—١٩٩٣ المتضمن تعيين معالي السيد باسل جردانه رئيسا لمجلس ادارة الملكية الاردنية اعتبارا من ١—١٠—١٩٩٣ .

الموظفون

أ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار المجلس القضائي رقم ٦٦—٩٣ تاريخ ١٦—٩—١٩٩٣ المتضمن ما يلي اعتبارا من ١—١٠—١٩٩٣ : —

١ — ترفيع النائب العام في عمان السيد محمد فريد الصمادي الى ادنى مربوط الدرجة العليا براتب شهري قدره ٤٧٠ دينار ونقله قاضيا لمحكمة التمييز .

٢ — نقل رئيس محكمة بداية الزرقاء السيد اديب محمد الجلامدة نائبا عاما في عمان بدرجته وراتبه .

٣ — نقل النائب العام لدى محكمة الجنايات الكبرى السيد محمد ابو حسان قاضيا لمحكمة استئناف عمان بدرجته وراتبه .

٤ — تعيين المحامي الاستاذ السيد مشهور كوخ قاضيا لدى محكمة استئناف عمان براتب السنة الثانية من الدرجة الخاصة على ان يلي بالاقدمية السيد هيثم جريس حدادين .

٥ — نقل رئيس محكمة بداية السلط السيد عبدالله محمد سليم سلمان رئيسا لمحكمة بداية الزرقاء بدرجته وراتبه .

٦ — نقل النائب العام في اربد السيد نايف خليف الابراهيم قاضيا لدى محكمة استئناف اربد بدرجته وراتبه .

٧ — ترفيع القضاة السادة : عبدالفتاح الظاهر العواملة وهيثم محمود الغرايبه وناصر عيسى الريفي ومحمود عمر عوده وعبدالرحمن البنا الى ادنى مربوط الدرجة الخاصة براتب شهري قدره ٢٤٠ دينارا .

٨ — ترفيع قاضي محكمة استئناف اربد السيد احمد يوسف العجلوني الى ادنى مربوط الدرجة الخاصة وبراتب قدره ٢٤٠ دينارا ونقله نائبا عاما في اربد .

٩ — ترفيع القضاة السادة : محمد امين القضاة واحمد سالم ابو الغنم والدكتور عبدالرحمن توفيق الى ادنى مربوط الدرجة الخاصة وبراتب شهري قدره ٢٤٠ دينارا .

١٠ — ترفيع قاضي محكمة استئناف عمان السيد حسن ابو زنيمه الى ادنى مربوط الدرجة الخاصة وبراتب شهري قدره ٢٤٠ دينارا ونقله رئيسا لمحكمة بداية السلط .

١١ — ترفيع مفتش المحاكم السيد منصور الكلوب الى ادنى مربوط الدرجة الخاصة براتب شهري قدره ٢٤٠ دينارا ونقله نائبا عاما لدى محكمة الجنايات الكبرى .

١٢ — ترفيع رئيس محكمة بداية اربد السيد محمد صالح علي الشرعة الى ادنى مربوط الدرجة الخاصة براتب شهري قدره ٢٤٠ دينارا .

١٣ — ترفيع رئيس محكمة بداية مادبا السيد محمد المحاميد الى ادنى مربوط الدرجة الخاصة براتب شهري قدره ٢٤٠ دينارا ونقله قاضيا لدى محكمة استئناف عمان .

١٤ — ترفيع قاضي محكمة بداية عمان السيد علي عبداللطيف الى ادنى مربوط الدرجة الخاصة براتب شهري قدره ٢٤٠ دينارا ونقله قاضيا لدى محكمة استئناف عمان .

١٥ — ترفيع القضاة السادة احمد محمد سالم العمري ومحمد دخل الله النعيمي وفتحي الرفاعي وكمال عبد الحميد القريوتي ومحمود مصلح عكاشه العتوم وكريم عبد الطراونة الى ادنى مربوط الدرجة الاولى براتب شهري قدره ٢١٥ دينارا .

١٦ — ترفيع رئيس محكمة بداية الطفيلة السيد كامل عطيوي الحباشنة الى ادنى مربوط الدرجة الاولى براتب شهري قدره ٢١٥ دينارا ونقله رئيسا لمحكمة بداية معان .

١٧ — ترفيع قاضي بداية اربد السيد ماجد العزام الى ادنى مربوط الدرجة الاولى براتب شهري قدره ٢١٥ دينارا .

١٨ — نقل قاضي محكمة استئناف الجمارك السيد بسام احمد العتوم قاضيا لدى محكمة استئناف قضايا ضريبة الدخل بدرجته وراتبه .

١٩ — نقل مساعد النائب العام في اربد السيد محمود علي الرشدان قاضيا لدى محكمة استئناف اربد بدرجته وراتبه .

٢٠ — ترفيع القضاه السادة : عرار نجيب خريس ونصري صوالحه ومحمد عارف الشياب وتوفيق لجيب نصير الى ادنى مربوط الدرجة الثانية براتب شهري قدره ١٩٥ دينارا .

٢١ — ترفيع مساعد النائب العام في عمان السيد اسعد ابو نطوق الى ادنى مربوط الدرجة الثانية براتب شهري قدره ١٩٥ دينارا ونقله قاضيا لمحكمة استئناف قضايا ضريبة الدخل .

٢٢ — ترفيع قاضي محكمة تسوية الاراضي السيد عبدالرزاق العجلوني الى ادنى مربوط الدرجة الثانية براتب شهري قدره ١٩٥ دينارا ونقله قاضيا لدى محكمة لدى محكمة الجنايات الكبرى .

٢٣ — ترفيع القضاة السادة : اسماعيل الهموز وخليفة خالد سليمان وجلال محمد عيسى وجميل الرحاحنة وفايز جريس الحمارنة الى ادنى مربوط الدرجة الثانية براتب شهري قدره ١٩٥ دينارا .

٢٤ — ترفيع رئيس محكمة بداية معان السيد مصطفى موسى السالم الى ادنى مربوط الدرجة الثانية براتب شهري قدره ١٩٥ دينار ونقله رئيسا لمحكمة بداية مادبا .

٢٥ — ترفيع قاضي صلح اربد السيد نبيه محمد عبيدات الى ادنى مربوط الدرجة الثانية براتب شهري قدره ١٩٥ دينارا ونقله مساعدا للنائب العام في اربد .

٢٦ — ترفيع قاضي محكمة بداية الكرك السيد عبدالقادر الطراونة الى ادنى مربوط الدرجة الثانية براتب شهري قدره ١٩٥ دينارا ونقله رئيسا لمحكمة بداية الطفيلة .

٢٧ — نقل قاضي محكمة استئناف قضايا ضريبة الدخل السيد محمد امين الخوالدة قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٢٨ — نقل قاضي محكمة استئناف قضايا ضريبة الدخل السيد راتب حازم الطراونة قاضيا لدى محكمة استئناف الجمارك بدرجته وراتبه .

٢٩– نقل مساعد النائب العام لدى محكمة الجنايات الكبرى السيد مدحت الزرقان قاضيا لمحكمة تسوية الاراضي والمياه بدرجته وراتبه .

٣٠– نقل قاضي محكمة بداية الزرقاء السيد شريف عبدالحميد الربماوي قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٣١– نقل مدعي عام عمان السيد هاني مجلي قاضيا للصلح في عمان بدرجته وراتبه .

٣٢– ترفيع القضاة السادة محمد سامح الدويك وحسين العطيات والدكتور سعيد محمد الهياجنة وعبد الحميد احمد السعد السلامه وناصر خليف الل ومحمد عمر الرجوب وفهد سليمان المشاقبه وعبدالله عيد اللوزي وعبدالله حسن عويس واحمد عبدالرحيم الخطيب الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة براتب شهري قدره ١٧٥ دينارا .

٣٣– ترفيع قاضي محكمة صلح القصر السيد محمد عطا العمرو الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة براتب شهري قدره ١٧٥ دينارا ونقله قاضيا لدى محكمة بدايه الكرك .

٣٤– ترفيع قاضي بداية عمان السيد قاسم محمد علي المومني الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة براتب شهري قدره ١٧٥ دينارا .

٣٥– نقل قاضي صلح اربد السيد يوسف محمود الوردات قاضيا لمحكمة بلدية اربد بدرجته وراتبه .

٣٦– نقل مدعي عام عمان السيد عصام لطفي بريك قاضيا لمحكمة بلدية الكرك بدرجته وراتبه .

٣٧– نقل قاضي محكمة بداية الطفيلة السيد محمد ابراهيم احمد سعيد قاضيا لمحكمة بداية الزرقاء بدرجته وراتبه .

٣٨– ترفيع قاضي صلح عمان السيد صبحي صالح القدومي الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة براتب شهري قدره ١٦٠ دينارا .

٣٩– ترفيع قاضي محكمة بداية العقبة السيد محمد مقبل الحرحشي الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة براتب شهري قدره ١٦٠ دينارا ونقله مساعدا للنائب العام لدى محكمة الجنايات الكبرى .

٤٠– ترفيع القضاة السادة محمد مصطفى الفواعير وفؤاد صالح الدرادكه ومهند توفيق البشتاوي الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة براتب شهري قدره ١٦٠ دينارا .

٤١– ترفيع مدعي عام عمان السيد عيسى محمد المومني الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة براتب شهري قدره ١٦٠ دينارا ونقله قاضيا للصلح في عمان .

٤٢– ترفيع القضاه السادة : سليمان خليف القلاب ومحمد علي البدور وعبدالرحيم البنا وغريب احمد الخطايبه وناجي سعيد العبد العال ومازن زايد القرمان ومنصور مصطفى منصور وابراهيم احمد العلي وماجد محمد الغباري الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة براتب شهري قدره ١٦٠ دينارا .

٤٣ – نقل قاضي صلح معان السيد يوسف سالم عطاالله الطراونة قاضيا لمحكمة صلح القصر بدرجته وراتبه .

٤٤– نقل قاضي صلح الرصيفة السيد صبحي مصطفى كايد حميدات قاضيا لمحكمة بلدية الرصيفة بدرجته وراتبه .

٤٥– نقل قاضي صلح محكمة الشونة الشمالية زياد خلف الجراح قاضيا لمحكمة صلح اربد بدرجته وراتبه .

٤٦– نقل قاضي صلح الطفيلة السيد محمد محمود سليم الطورة قاضيا لمحكمة بداية الطفيلة بدرجته وراتبه .

٤٧– نقل مدعي عام جرش السيد عبدالكريم ضيف الله الصغير قاضيا لمحكمة بداية جرش بدرجته وراتبه .

٤٨– نقل مساعد النائب العام لدى محكمة الجنايات الكبرى صالح ابراهيم سلامه الغوانمه قاضيا لمحكمة صلح صويلح بدرجته وراتبه .

٤٩ – نقل قاضي صلح الطفيلة السيد عبدالرحمن صلاح الطراونه قاضيا لمحكمة صلح مـي بدرجته وراتبه .

٥٠– نقل قاضي صلح الشونة الشمالية السيد سعيد محمد خميس مفيض مدعيا عاما لدى محكمة بداية اربد بدرجته وراتبه .

٥١– ترفيع القاضيين السيدين طلال محمد عجاج واحمد عبدالرحمن الجمالية الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٥٢– ترفيع قاضي صلح عمان السيد غالب عبدالله الشخاتره الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ونقله قاضيا للصلح في مادبا .

٥٣– ترفيع القضاة السادة محمد عبدالله سعيد الزعبي وزهير الروسان وعصام ابو غنيم والدكتور مامون الغلاييني الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٥٤– ترفيع مدعي عام العقبة السيد عبدالعزيز المحتسب الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ونقله قاضيا لمحكمة صلح الطفيلة .

٥٥– ترفيع القاضيين السيدين عبدالناصر الحواري وسامي الزواهرة الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٥٦– نقل قاضي صلح عمان السيد احمد المحاسنة الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ونقله قاضيا لمحكمة صلح عجلون .

٥٧– نقل قاضي صلح المفرق السيد احمد محمود عبدالرحمن الشلول قاضيا لمحكمة صلح الشونة الشمالية بدرجته وراتبه .

٥٨– نقل قاضي محكمة بلدية الكرك السيد احمد حسن محمد الطعاني قاضيا لمحكمة صلح لواء بني كنانة بدرجته وراتبه .

٥٩– نقل قاضي محكمة بلدية اربد السيد هاني سليمان العناقرة قاضيا للصلح في اربد بدرجته وراتبه .

٦٠– نقل قاضي محكمة لواء بني كنانة السيد علي احمد الجراح قاضيا للصلح في الطفيلة بدرجته وراتبه .

٦١– نقل قاضي صلح الزرقاء السيد محمد عمر خريس مدعيا عاما لدى محكمة بداية جرش بدرجته وراتبه .

٦٢– تعيين خريج المعهد القضائي السيد ماجد زكي ابو سمره مدعيا عاما لدى محكمة بداية عمان بادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٦٣– تعيين خريج المعهد القضائي الدكتور نايف فلاح سليمان السمارات قاضيا للصلح في عمان بادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٦٤– تعيين خريج المعهد القضائي السيد قاسم محمد حمد قطيش مدعيا عاما لدى محكمة بداية عمان بادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٦٥– نقل مدعي عام معان السيد محمد شريف الخشاشنة مدعيا عاما لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٦٦– تعيين خريج المعهد القضائي السيد عبدالمجيد مسلم العمرو قاضيا لمحكمة صلح عمان بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٦٧– تعيين خريج المعهد القضائي السيد عبدالرؤوف الجراح مدعيا عاما لدى محكمة بداية جرش بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٦٨– تعيين خريج المعهد القضائي السيد لؤي جميل حدادين قاضيا لمحكمة صلح العقبة بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٦٩– تعيين خريج المعهد القضائي السيد يوسف احمد الحوامدة قاضيا للصلح في المفرق بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٧٠– تعيين خريج المعهد القضائي السيد تيسير عبدالكريم السواعير قاضيا لمحكمة صلح الرصيفة بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٧١– تعيين خريج المعهد القضائي السيد ظاهر علي سليمان الرواشدة قاضيا للصلح في عمان بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٧٢– تعيين خريج المعهد القضائي السيد هاشم علي مفلح القضاة مدعيا عاما لدى محكمة بداية عمان بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٧٣– تعيين خريج المعهد القضائي السيد احمد عبدالرزاق العبدلات قاضيا للصلح في ذيبان بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٧٤– تعيين خريج المعهد القضائي السيد ثائر سعود العدوان قاضيا لمحكمة صلح وادي السير بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٧٥– تعيين خريج المعهد القضائي السيد عبدالله خليف سعيد ابو زيد قاضيا لمحكمة صلح الكرك بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٧٦ـ تعيين خريج المعهد القضائي السيد يونس قويدربني يونس قاضيا لمحكمة صلح الشونة الشمالية بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٧٧ـ تعيين خريج المعهد القضائي السيد حسني خليل صالح الربيع قاضيا لمحكمة بلدية المفرق بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٧٨ـ تعيين خريج المعهد القضائي السيد موسى احمدعلي الحشكي قاضيا لمحكمة صلح معان بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٧٩ـ تعيين خريج المعهد القضائي السيد محمد عبدالقادر الخطيب مدعيا عاما لدى محكمة بداية العقبة بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٨٠ـ تعيين خريج المعهد القضائي السيد زياد احمدسليم الرشدان مدعيا عاما لدى محكمة بداية عمان بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٨١ـ تعيين خريج المعهد القضائي السيد حسني صالح محمد عمارين مساعدا للنائب العام بعمان بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٨٢ـ تعيين خريج المعهد القضائي السيد محمد عبدالقسوس مدعيا عاما لدى محكمة بداية الكرك بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٨٣ـ تعيين خريج المعهد القضائي السيد عبدالمحسن الحميمات قاضيا لمحكمة صلح الحسينية بادنى مربوط الدرجة السادسة .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين عطوفة المهندس السيد رشدان محمد علي الرشدان امينا عاما لوزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة بدرجته وراتبه الحاليين اعتبارا من ٢٥ـ٩ـ١٩٩٣ وذلك بنقله من ملاك وزارة الاشغال العامة والاسكان .

جـ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعديل تاريخ نقل سعادة السفير الاردني في بون السيد خالد فلاح المدادحة الى المركز ليصبح من تاريخ ١ـ١١ـ١٩٩٣ بدلا من ١٥ـ١٠ـ١٩٩٣ .

د ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين معالي الدكتور فايز الخصاونة رئيسا لسلطة اقليم العقبة بموجب عقد وبراتب الوزير العامل اعتبارا من ١ـ١١ـ١٩٩٣م .

هـ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين الدكتورة اميمه الدهان بوظيفة مستشار (لشؤون المراة) في ملاك رئاسة الوزراء بادنى مربوط الفئة العليا ـ المجموعة الثالثة اعتبارا من ١ـ١٠ـ١٩٩٣ م .

و ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على على تعيين عطوفة السيد ماجد عبدالله قطيشات امينا عاما لوزارة الشباب بادنى مربوط الفئة العليا ـ المجموعة الثالثة اعتبارا من ١ـ١٠ـ١٩٩٣ م .

ز ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين عطوفة السيد محمد ابراهيم احمد الصيفي كريشان مديرا عاما لمؤسسة ادارة وتنمية اموال الايتام بادنى مربوط الفئة العليا المجموعة الثالثة اعتبارا من ١ـ١٠ـ١٩٩٣ وذلك بنقله من وزارة المالية ـ ضريبة الدخل .

ح ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار المجلس القضائي الشرعي رقم ٣٢ـ٦٧٥ـ٩٣ تاريخ ١٩ـ٩ـ١٩٩٣ المتضمن ما يلي اعتبارا من ١٦ـ١٠ـ١٩٩٣ م .

١ ـ نقل فضيلة الشيخ رائق راضي ابو الزيت القاضي في محكمة المفرق الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة سحاب الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٢ ـ نقل فضيلة الشيخ عواد يوسف جرادات قاضي محكمة سحاب الشرعية قاضيا شرعيا في محكمة المفرق الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨ـ٩ـ١٩٩٣ بالاستناد لاحكام المادة ١٢ـا من قانون تنظيم شؤون المصادر الطبيعية رقم ١٢ لسنة ١٩٦٨م الموافقة على تعيين عطوفة الدكتور فخري الداغستاني بوظيفة مدير عام سلطة المصادر الطبيعية بموجب عقد سنوي وبراتب شهري مقداره (١٠٠٠) الف دينار، شاملا جميع العلاوات المقرره اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ـ

ا ـ وزارة البريد والاتصالات ـ مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية .

السيدة عائده سالم ابو رمان	١ـ١٠ـ١٩٩٣

ب ـ وزارة التربية والتعليم

السيد عبدالله علي فلاح الربابعات	٢٩ـ٩ـ١٩٩٣
السيد نمر داود ناصر الرواشدة	١٥ـ١١ـ١٩٩٣

جـ ـ دائرة قاضي القضاة

السيد احمد علي هليل خليل الحجاج	١ـ١١ـ١٩٩٣

٣ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظف في ملاك وزارة الصحة السيد توفيق عبد الغني عقيل في الخدمة اعتبارا من تاريخ بلوغه سن الستين في ١ـ١ـ١٩٩٣ ولغاية تاريخ احالته على التقاعد في ١ـ٩ـ١٩٩٣ م .

٤ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من ٢ـ١٠ـ١٩٩٣ .

ا ـ وزارة الصحة

الدكتور عبدالعزيز كليب يوسف الشريده

ب ـ وزارة التربية والتعليم

السيد محمود مزعل محمود الشباطات

السيد لافي محمد احمد تباعه

جـ ـ وزارة التعليم العالي

السيد موسى محمد الموسى العلاوين

٥ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظف في ملاك وزارة الاشغال العامة والاسكان المهندس السيد محمود حسن حمدان الناصي على الاستيداع اعتبارا من ١٦ـ١٠ـ١٩٩٣ والى حين اكماله مدة عشرين سنة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد .

٦ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالــةعطوفة المهندس السيد منصور بن طريــف مدير عام مؤسســة الاقراض الزراعي على التقاعد اعتبارا مـــن٢ـــ١٠ـــ١٩٩٣ م .

٧ — قرر مجلس الوزراء الموافقه على ما يلي :ـــ
ا ـــ تعديل تاريخ احالة الموظف في ملاك مؤسسة الاذاعةوالتلفزيون — الاذاعة السيد سالم محمد الطراونــة على التقاعد ليصبح من ٢ـــ٩ـــ١٩٩٣ بدلا مـــن١ـــ٩ـــ١٩٩٣ م .
ب — احالة الموظف في ملاك وزارة الزراعة المهندس الزراعى السيد علي محمد المساعده على التقاعد اعتبارا من ٩ـــ١٠ـــ١٩٩٣ م .

٨ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالـــةالسيد سهيل نبيه نامق الادريسي من ملاك دائرة قاضي القضاه على التقاعد اعتبارا من ٢٩ـــ٩ـــ١٩٩٣ م .

٩ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالـــةالمعلمين والمعلمات المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة التربية والتعليم على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اســـم كل منهم : ـــ

الاســـــم	تاريخ الاحالة على التقاعد
١ — السيد محمود احمد مفلح محاسنة	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
٢ — السيدة فريال سليمان تيم الصبيحي	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
٣ — السيدة لمعه زعل احمد الرواجفـــة	١٥ـــ١٠ـــ١٩٩٣
٤ — السيدة ليلى مختار علي خمــاش	١٥ـــ١٠ـــ١٩٩٣
٥ — السيده رحاب ابراهيم احمد صالح سعادة	٩ ـــ١٠ـــ١٩٩٣
٦ — السيدة ديبه محمد سعيد حيمــور	٩ ـــ١٠ـــ١٩٩٣
٧ — السيدة ابتسام كامل عبدالله جبــر	١ ـــ١١ـــ١٩٩٣
٨ — السيدة سحر عادل طالب العبسه	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
٩ — السيدة غديه احمد محمد علي عواد	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
١٠ — السيدة نادرة محمود خليل القواسمي	٩ ـــ١٠ـــ١٩٩٣
١١ — السيدة صفاء محمد هزاع حتاملة	١٠ـــ١٠ـــ١٩٩٣
١٢ — السيدة فاطمه فرحان عايد العبداللــه	٩ ـــ١٠ـــ١٩٩٣
١٣ — السيدة فايزه فهمي حامد الشيخ عبدالرحمن	١٥ـــ١٠ـــ١٩٩٣
١٤ — السيدة رويده سليمان عبدالرحمن ادريس	١٥ـــ١٠ـــ١٩٩٣
١٥ — السيدة سلطانه صالح سلامه الخيطان	٩ ـــ١٠ـــ١٩٩٣

١٠ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة الصحة على التقاعد اعتبارا من ١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣ : ـــ

١ — السيد احمد سالم محمود الضمــور
٢ — السيد احمد عبدالمهدي حسين البــدور
٣ — السيد محمد بهجات عبدالفلاح العبدلات
٤ — السيد محمد عبدالله سعيد طماني
٥ — السيد محمد عبداللطيف صـــوان
٦ — السيد محمود عبدالله محمود المومني
٧ — السيد محمد فرحان مفلح المومنـــي
٨ — السيد ناصر محمد عقله مريان
٩ — السيد عمر فياض محمود خضمــه
١٠ — السيد عبداللطيف سليمان عايش العباشنة

١١ — قرر مجلس الوزراء الموافقـــة على احالـــةالموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كـــل منهم :

ا — وزارة المالية — ضريبة الدخل : ـــ

السيد راضي سالم عبدالمنعم البـــدور	٥ ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة ماجدة موسى سلمان عبدالفتاح حمو	١٣ـــ١١ـــ١٩٩٣

ب — وزارة البريد والاتصالات — مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكيـــة : ـــ

الدكتور عادل يعقوب شومر الشمايله	٥ ـــ١٠ـــ١٩٩٣

١٢ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالـــةالمهندس السيد عادل احمد محمد ازمقنا على الاستيداع اعتبارا من ١ـــ١١ـــ١٩٩٣ والى حين اكماله مدة عشرين سنة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد .

١٣ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالـــةالمعلمين والمعلمات المذكورة اسماؤهم تاليا من مـــلاك وزارة التربية والتعليم على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ـــ

الاســـــم	تاريخ الاحالة على التقاعد
السيد محمد عودة محمـــد الخوالده	٥ ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة نجاح سالم موسى حمود عودات	١ ـــ١١ـــ١٩٩٣
السيدة سهام ابراهيم سلامة الكركـــي	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة استير يوسف جريس عويس	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة نهلا نايف سليمان هلسه	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة خضراء سلطان عبدالله الشبلي	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة سهام علي السليـــم الصالـــح	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة خورية محمد احمد ابو عسل	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة وفاء سعيد عبدالرحيم الصلاح	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة ايمان محمد عبدالمهدي الحباشنة	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة فائقة عبداللطيف احمد عبداللطيف	٢٠ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيد موسى الحاج عبدالله علي احمد العزه	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة ماجدة فايز عبدالمجيد المجلي	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة رغداء محمد يوسف شحادة	٥ ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة زين اسماعيل احمد عبلده	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣
السيدة لوله مصطفى علي خواظ	١٦ـــ١٠ـــ١٩٩٣

١٤ — وافق دولة رئيس الوزراء على ترفيع الموظف في ملاك رئاسة الوزراء السيد محمود علي محمـــود المحارمة الى ادنى مربوط الدرجة السابعة الفئة الثالثة ليشغل وظيفة سكرتير علاقات عامة اعتبـارا مـــن ١ـــ١٢ـــ١٩٩٣ م .

الجنسية الأردنية

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ـــ١٠ـــ١٩٩٣ الموافقة على منح السيدة رجينة مطلب جسيم الغياث ارملة دخيل جمد ربيع الغياث الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسيـــة الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقده بتاريخ ٢-١٠-١٩٩٢ بالاستناد الى الماده ١٥ من قانون
الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنه ١٩٨٧ الموافقه على السماح للاشخاص
المذكورة اسماؤهم تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنيه التجنس بالجنسيه الالمانيـــة .

السيد ابراهيـم يوسـف حسين عطـــير
السيد عبدالغني محمود محمد عبدالقادر
السيد ماهر محمـــد عبدالله البيـــك
السيدة سهام احمد حسن عقـــل
زوجة ماهر محمد عبدالله البيك .
السيد مازن يوسف حاج صالح عمـــاوي
السيد ناجي احمد محمـــد سلامه
السيد احمد حامد عبدالله السواعي

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥-١٠-١٩٩٢ بالاستناد الى الماده ١٧-ب من قانون
الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنه ١٩٨٧ الموافقه على اعادة الجنسيـــة
الاردنية الى كـــل من : –

١ – السيد حسن محمود محمد عقلـــه
٢ – السيد محمود محمد النايف الحشاش العزام
٣ – السيدة هنيه محمود عثمان زوجة حسن محمـــودمحمـــد عقلـــــه .

والتي تخلوا عنها للتجنس بالجنسية الالمانية وذلـــك لرغبتهم بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥-١٠-١٩٩٢ الموافقة على منح السيد جمال محمد
خير خالد خبازه الجنسية الاردنية بمقتضى المـــادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية بمقتضى المادة
الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلستـــه المنعقـــدة بتاريخ ٩-١٠-١٩٩٢ الموافقة على منح الجنسيـــة
الاردنية الى كـــل مـــن : –

١ – السيد صبح بايت فـلاح الغياث
٢ – السيد فايز مطلق علي الشمـــري
٣ – السيد صلاح محمد فهد الشمـــري
٤ – السيد ممدوح محمد فهـــد الغياث
٥ – السيد حوار جابر مجالي الزيادي
٦ – السيد عايد خنيفس مطرود الغياث
٧ – السيد عوض طرخوم بخيت الغياث
٨ – السيد عبدالكريم منصور حسين الزيادي
٩ – السيد عيد سالم حبيب الشمـــري
١٠ – السيد نواف عطشان عبدالعزيز الزيادي

بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنـــة ١٩٥٤ .

٦ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩-١٠-١٩٩٢ بالاستناد الى المادة ١٧-ب من قانون
الجنسية الاردنية رقم -٦- لسنة ١٩٥٤ المعـــدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ – الموافقـــة على اعادة
الجنسية الاردنية الى كل من : –

١ – السيد صالح مطيه محمد وابنه فارس
٢ – السيد خالد ابراهيم عبدالحليـم عسولي

والتي تخلوا عنها للتجنس بالجنسية الهولنديـــة بالنسبة للاول وبالجنسية الالمانية بالنسبة للثاني وذلك
لرغبتهم بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها .

الاستملاك

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥-٩-١٩٩٣ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ من قانون
الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي : –

١ – أ – استملاك وحيازة ما مساحته ١٤٢٢م٢ من قطعة الارض رقم ٢١٩ من الحوض رقم ٢٢ الثلاجـــه
من اراضي مدينة الكرك الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٣٧٦ وصوت
الشعب رقم ٣٦٨٣ تاريخ ٢٢-٧-١٩٩٣ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات توسيع
طريق الكرك – الطفيلة مشروعا للنفع العام شريطة توفر المخصصات لدى الجهة المستملكة حيازة

فورية دون التقيد بالاجراءات المنصـــوص عليها في قانون الاستملاك .

ب – استملاك وحيازة ما مساحته ١١١٢م٢ مـــن قطعة الارض رقم ٢٤ من الحوض رقم ٢٩ ابو البصـــل
الشرقي من أراضي مدينة الرمثا والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقـــم
٨٣٨٧ وصوت الشعب رقم ٣٦٩٤ تاريخ ٢-٨-١٩٩٣ لاغراض سلطة المياه لغايات خط الصرف
الصحي مشروعا للنفع العام شريطـــــة توفر المخصصات لدى الجهة المستملكة حيازة فورية
دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليهـــا في قانون الاستملاك .

ج – استملاك وحيازة كامل مساحات قطع الاراضي ذوات الارقام ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٥، ٨٤٦ جميعهـــا
من الحوض رقم ٣١ حنيكين من اراضـــي مدينة عمان والبالغة مساحتها ٢٢٥٦م٢ وما مساحته
١٠٥٠م٢ من قطعة الارض رقم ٧ مـــن الحوض رقم ٢ البستان من اراضي قرية نتل – لواء مادبا
وما مساحته ١٠٤٤م٢ من قطعة الارض رقم ١ من الحوض رقم ٦ بير الحنو من اراضي قرية منجـــا
– لواء مادبا والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٣٣٦ وصوت الشعب
٣٦٤٣ تاريخ ١٢-٦-١٩٩٣ لاغـــراض مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية لغايات مشروع
البرنامج الوطني الاستثماري للاتصالات – مشروعا للنفع العام شريطة توفر المخصصـــات لدى
الجهة المستملكة حيازة فورية دون التقيـــد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ – يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتهـــا
لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-٩-١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ١٧ من قانـــون
الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ٢٨٥م٢ من القطعة رقم ٢ مـــن
الحوض رقم ١٢ حي رقم ٥ من أراضي الفحيـــص الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي
رقم ٨٤٠٤ والدستور رقم ٩٣٣٥ تاريخ ١٩-٨-١٩٩٣ لغايات توسيع المبنى البلدي لبلدية الفحيص شريطـــة
توفر المخصصات لدى الجهة المستملكة .

حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصـــوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي
والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحســـي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصـــورة
دقيقة ومفصلة للاستئناس بهـــذا الكشف عند تقديـــر قيمـــة التعويض .

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-٩-١٩٩٣ بالاستناد للمادة ٤-ج من قانـــون
الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك ما مساحته ٧٦م٢ و ٢٥سم٢ من القطعة رقم ٧٦ من
الحوض رقم ٢ من اراضي البارحة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الشعـــب رقم ٣٦٩٢
والدستور رقم ٩٣١٦ تاريخ ٣١-٧-١٩٩٣ وفـــق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفـــع
العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك ، شريطة توفر المخصصات اللازمة لدى الجهة المستملكة .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨-٩-١٩٩٣ بالاستناد للمادة ١٧ من قانـــون
الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة قطع الاراضي المبينة مساحتها وارقامهـــا
واوصافها في الجدول المرفق بكتاب معالي امين عمان رقم ه – خاصة – ٢٢١٩-٨-١٣٣٦٥ تاريـــخ
٢٥-٩-١٩٩٣ والواقعة في الحوض رقم ٣٣ حي رقم ٦ الهاشمية والحوض رقم ٣٣ حي رقم ٤ القلعـــة
والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتـــي الدستور رقم ٩٣٤٩ والشعب رقم ٣٧٢٥ تاريـــخ
٢-٩-١٩٩٣ لوقوعها في سعة الشارع العام .

حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصـــوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي
والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحســـي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصـــورة
دقيقة ومفصلة للاستئناس بهـــذا الكشف عند تقديـــر قيمـــة التعويض .

٥ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ٢—١٠—١٩٩٢ بالاستناد الى المادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ١٦٣م٢ من قطعتي الارض رقم ٦٦ ، ٤٥ من الحوض رقم ٣٦ من اراضي الجهير الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٣٨٠ تاريخ ٢٦—٧—١٩٩٣ والدستور رقم ٩٢١٠ تاريخ ٢٥—٧—١٩٩٣ لغايات فتح شوارع تنظيمية ، شريطة توفر المخصصات اللازمة لدى الجهة المستملكة .

حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٦ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ٥—١٠—١٩٩٢ بالاستناد للمادة١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ٢٣٠م٢ من قطعة الارض رقم ٦٩٦ حوض ٧ ام حليليفة لوحة ١٨ ملك السيدة حياة داود سليمان عبدالرحمن من اراضي قرية ياجوز الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٤٢٩ وصوت الشعب رقم ٢٧٣٦ تاريخ ١٣—٩—١٩٩٢ لغاية اقامة جدار استنادي للشارع العام شريطة توفر المخصصات اللازمة لدى الجهة المستملكة .

حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير دائرة الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٧ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقده بتاريخ ٥—١٠—١٩٩٢ بالاستناد للمادة ٤—ح من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان الكبرى رقم ٣٢٨ تاريخ ١٦—٨—١٩٩٣ المتضمن استملاك ما مساحته ٨٨٧١م٢ من قطعة الارض رقم ١ حوض ٧ تلعة الذهب لوحة ١٨ اليادودة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٤٢١ والدستور رقم ٩٣٥٢ تاريخ ٥—٩—١٩٩٣ لغايات استعمالها حديقة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك شريطة توفر المخصصات اللازمة لدى الجهة المستملكة .

٨ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ٥—١٠—١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ١٠ دونمات و ٣٩٢م٢ من قطع الاراضي ذوات الارقام ١٧ ، ١٠ ، ٣ ، ٢٣ ، ٦ جميعها من الحوض رقم ٨ تلاع السنيد الجنوبي من اراضي قرية مليح — لواء مادبا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٣٩٣ وصوت الشعب رقم ٢٧٠٠ تاريخ ٨—٨—١٩٩٣ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات فتح طريق زراعي مشروعا للنفع العام .

حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك شريطة توفر المخصصات اللازمة لدى الجهة المستملكة على ان يتولى مدير دائرة الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٩ — اعاد مجلس الوزراء النظر في قراره رقم١٠٨٧ تاريخ ٢٨—٩—١٩٩٣ المنشور في الصفحة ١٩٧١ من عدد الجريدة الرسمية ٣٩٢٧ الصادر بتاريخ ١٠—١٠—١٩٩٣ وقرر تصويبه بحيث يصبح استملاك وحيازة قطع الاراضي المبينة مساحتها واوصافها وارقامها في الجدول المرفق بكتاب معالي امين عمان رقم هـ — خاصة —٢٣٦١—٨—١٣٩٧٩ تاريخ٦—١٠—١٩٩٣ والواقعة في الحوض ٣٣ حي ٢٠ المهاجرين الغربي والحوض ٣٣ حي ٢١ المهاجرين الشرقي والحوض ٣٣ حي ٣٢ ملفوف المهاجرين والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٩٣٦٠ والراي رقم ٨٤٢٩ تاريخ ١٣—٩—١٩٩٣ لغايات جعلها اسواقا عامة وحدائق ومباني عامة ومواقف عامة وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية شريطة توفر المخصصات اللازمة لدى الجهة المستملكة .

حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .



الشؤون البلدية والقروية والبيئة

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ٢—١٠—١٩٩٣ بالاستناد الى المادتين ٨ و ٢٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ الموافقة على تعيين السيد محمد علي عبدالرحمن ربابعة عضوا في المجلس البلدي المذكور خلفا للعضو المتوفى عبدالرحمن محمد مليبان .

٢ — بالنظر لاستقالة المهندس غسان فلاح عبيدات من عضوية مجلس بلدي المشارع قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥—١٠—١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ٢٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ الموافقة على تعيين المهندس زهير محمود خزاعي مدير محطة الجرم الزراعية — المشارع عضوا اضافيا في مجلس بلدي المشارع خلفا للمهندس المستقيل .

اعلانات
صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة الدكتور محمد مهدي الفرحان

● عملا باحكام المادة ٣٦ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ م .

اعلن عن قبول استقالة كل من رؤساء البلديات التالية اسماؤهم اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم ليتسنى لهم ترشيح انفسهم للانتخابات النيابية القادمة التي ستجرى في الثامن من شهر تشرين الثاني لهذا العام وهم : —

الاسم	البلدية	تاريخ تقديم الاستقالة
السيد سامي الخصاونة	ايدون	٢٩—٩—١٩٩٣
المهندس السيد عبدالله هايل السرور	ام الجمال	٢٨—٩—١٩٩٣
السيد سويلم قاسم الصفيان	الصفاوي	٢٨—٩—١٩٩٣

● عملا باحكام المادتين ٣٦ ، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ .

اعلن عن تعيين السيد طايل مشاور شحادة عضوا في مجلس بلدي الموقر خلفا للعضو المستقيل السيد عبدالله شامخ الخريشا .

● عملا باحكام المادة ٣٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ م .

اعلن عن فقدان السيد محمد عارف الطعاني لعضويته من مجلس بلدي بيت راس .

● يعلن الاطلاع العموم بان مجلس قروي المنصورة بصفته لجنة تنظيم محلية قد قرر بقراره رقم ٢٩ لسنة ١٩٩٣ تاريخ ١٦—٩—١٩٩٣ فرض عوائد تعبيد وترصيف بنسبة ٤٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ٢٠٪ من كل جانب من جانبي الشارع .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٩٤ تاريخ ٢٤-١-١٩٩٣ الموافقة على الغاء واحداث شوارع وتغيير صفة استعمال الى تجاري طولي بارتداداممي ٤م وذلك في بلده مؤاب ـ لواء المزار الجنوبـي وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذبعد ان اعلن للاعتراض بموجب قرار مجلس التنظيـم الاعلى رقم ٦٥٥ تاريخ ١٠-١١-١٩٩١ » .

● يعلن للعموم بمقتضى احكـام المـادة رقـم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٢٣٦ تاريخ ٢٨-٢-١٩٩٣ الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لقرية ام شجيرة الشرقية ـ لواء مادبا وعلىالاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيـــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢١،٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٤٠٥ تاريخ ١٥-٤-١٩٩٣ الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي واحداث والغاء شوارع وتغيير صفة استعمالضمن المخطط التنظيمي المصدق وذلك في بلدة ام القطين ـ محافظة العاصمة وحسب المخطط المعد لهـــذهالغاية ووضعه موضع التنفيـــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٤١٤-١ تاريخ ٢١-٤-١٩٩٣ الموافقة على الغـاء واحداث شوارع وتغيير صفة استعمال من زراعـيالى سكن اخضر وسكن ج ضمن حوض ٤٢ وذلك في بلدة سوف ـ لواء جرش وحسب المخطط المعد لهذهالغاية باستثناء الموافقة المشار اليها بدائرة زرقاء ، للاعلان للاعتراض، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع علىالتعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء جرش ومكاتب بلدية سوف وتقديـم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره فيالجريد ةالرسميـــة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٤١٤-٣ تاريخ ٢١-٤-١٩٩٣ الموافقة على تصديـق مخطط احداث شوارع ضمن حي المصلى في بلدة سوف ـ لواء جرش تصديقا مؤقتـــا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٤١٦-٧ تاريخ ١٦-٤-١٩٩٣ الموافقة على الغـاء واحداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٩٦ كرومالزود و ٧٨ الجادور و ١٩٧ الياميين وذلك في بلـدة السلط ـ محافظة البلقاء وحسب المخطط المعد لهذهالغايـــة ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٤٢٦ تاريخ ٢١-٤-١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع وطرق في بلدة القادسية ـ محافظــةالطفيلة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٤٣٧-٣ تاريخ ٢٥-٤-١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ـأ الى سكن جـ للقطعة رقم ٨٨ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في قرية المامونية ـ لـواء ماديا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٤ تاريـــخ٦-٩-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية زقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٤٤٦ تاريخ ٢٥-٤-١٩٩٣ الموافقة على تعديل شارع بالقطع ارقام ٢٤، ٢٩ ضمن الحوض رقم ١١ وذلـك فيبلدة عبين وعبلين لواء عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم ٩ تاريخ ٢-٨-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٤٩٢ تاريخ ٩-٥-١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في قرية الزميله ـ محافظة العاصمـةتصديقا مؤقتـــا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقـم ٢١،٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٠٥ تاريخ ٩-٥-١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفـــة استعمال موقع مشروع اسكان حنينا الغربي في بلـدةمادبا ـ لواء مادبا وتعديل الشوارع ضمن الموقـــع وحسب المخطط التعديلي رقم ١٧ تاريخ ٤-٨-١٩٩٣واعتماد المخططات التفصيلية المعدة من المؤسســـة العامة للاسكان والتطوير الحضري وبالاحكام والشروطالواردة فيه ووضع المخطط موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٢٨ تاريخ ١٦-٥-١٩٩٣ الموافقة على تصديـــق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض ١٢ في قريـــةجريش والمزب والبويب ـ محافظة البلقاء تصديقـــا مؤقتـــــا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٣٢-١ تاريخ ١٦-٥-١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في بلدة كفرعوان ـ لواء الكورةتصديقا مؤقتـــا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٧٢ تاريخ ٢٣-٥-١٩٩٣ الموافقة على الغاء الشارع المار بالقطع ارقام ٢٢، ١٨٤، ١٨٦، ١٩٥ من حوضرقم ١٧ ووضعه موضعالتنفيذ وعدم الموافقة علىاحداث الشارع المار بالقطع ارقام ٣٥، ٢٤، ٢٣ من نفـــسالحوض وذلك في بلدة الفحيص ـ محافظةالبلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ١٠ تاريخ ٩-٨-١٩٩٣ والغاءقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٣٦٤-١ تاريـــخ ٧-٤-١٩٩٣ والاعلان الصادر بموجبه .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٩٣-١ تاريخ ٢٦-٥-١٩٩٣ الموافقة على تعديـــل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٢٢،١٥٤،١٢٨ ضمن الحوض رقم ٣ وذلك في بلدة ميرا ـ محافظـــة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريـــــخ١٧-٩-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم٥٩٣-٨ تاريخ ٢٦-٥-١٩٩٣ الموافقة على احـداث دخله مارة بالقطعة رقم ٢١٧ من الحوض رقم ٥ فـيبلدة ميرا محافظة البلقاء وذلك حسب المخطط المعـد لهـــذه الغايـــة .

واعلانه للاعتراض لمـدة شهر اعتبارا من تاريخنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ويجوز لذوى العلاقة الاطـلاع على التعديـلاتالمبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة البلقاء ومكاتب بلديـــة ميرا وتقديـــــم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليـد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريـــدة الرسميـــة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٩٦ تاريخ ٢٦–٥–١٩٩٣ الموافقه على احداث شارع واضافة جزء من القطعة رقم ٥ من الحوض رقم ٢ من اراضي بيوضه الى التنظيم وتخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم ٩ من اراضي سيحان – محافظة البلقاء وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة البلقاء ومكاتب مجلس قروي سيحان وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٠٨ تاريخ ٢٦–٥–١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ارقام ١، ٢، ٣ من اراضي قرية جحفيه – محافظة اربد تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦١١ تاريخ ١٢–٦–١٩٩٣ الموافقة على احداث دخلات بالاحواض ذوات الارقام ١٠٢، ١٠٣ وذلك في قرية بطنا محافظة البلقاء وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٣٧ تاريخ ٢٠–٦–١٩٩٣ الموافقة على تعديل شارع وتغيير صفة استعمال من مباني عامة وحدائق الى سكن زراعي وذلك ضمن حوض البلد المستثنى في بلدة حبكا – محافظة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة اربد ومكاتب مجلس قروي حبكا وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٣٩–٢ تاريخ ٢٠–٦–١٩٩٣ الموافقة على الغاء دخله سعة ٦م وجزء من ساحة المارة بمنزل واملاك محمد عماوي ضمن الحوض رقم ٥ وذلك في بلدة ارحابا – محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٠ تاريخ ١٨–٩–١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٠١ تاريخ ٣٠–٦–١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة حمامة العليمات – محافظة المفرق تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧١٣ تاريخ ٤–٧–١٩٩٣ الموافقة على الغاء شارع سعة ١٠ متر وزيادة سعة الطريق المار بالقطع ذوات الارقام ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦ من الحوض رقم ٩ الى ١٠ م وذلك في بلدة قميت يافا – محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ١٣ تاريخ ١٢–٩–١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٢٦–٢ تاريخ ٧–٧–١٩٩٣ عدم الموافقة على تحويل صفة استعمال من زراعي داخل التنظيم الى سكن أ ، بضمن الحوض رقم ٣ حنينا الغربي في بلدة مادبا – لواء مادبا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٤٠ تاريخ ١٨–٧–١٩٩٣ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة الزرقاء الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي لاسكان الهاشمية – محافظة الزرقاء وعلى الاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٥١ تاريخ ٨–٨–١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ٥ حنو العباس في قرية السامك – محافظة العاصمة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٦٨–٣ تاريخ ٢٥–٨–١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء شارع ضمن الحوض رقم ٥ وذلك في بلدة الخالدية – محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٧٠–١ تاريخ ٢٥–٨–١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء جزء من شارع بالقطعة رقم ١٢ ضمن الحوض رقم ١٥ وذلك في بلدة مليح – لواء مادبا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٧٥–٥ تاريخ ٢٥–٨–١٩٩٣ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ١٧٠ حوض رقم ١ من زراعي الى سكن ب – وذلك في قرية ام الدنانير – محافظة البلقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٨٦–٢ تاريخ ٢٥–٨–١٩٩٣ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بارض المواطن طليفح عوده الحمدان من ١٢م الى ١٠م وذلك في بلدة سما السرحان – محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٨٩–١ تاريخ ٢٥–٨–١٩٩٣ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بارض المواطن مروح عقيل علي ضمن الحوض رقم ٢ من ١٢م الى ٦م وذلك في بلدة ام القطين – محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٨٩–٢ تاريخ ٢٥–٨–١٩٩٣ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ١٠م ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في بلدة ام القطين – محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـــاده رقـــم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٧٩٩ تاريخ ٢٥ــ٨ــ١٩٩٣ الموافقة على احداث شارع مار بين الحوضين ارقام ٤ ، ٦ وذلك في قرية ابدر ــ لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٠ تاريخ ٢١ــ٩ــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـــاده رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٨٠١ تاريخ ٢٩ــ٨ــ١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء جزء من شارع مار بالقطعة رقم ٢١١ ضمن الحوض رقـــم٤ وذلك في قرية راسون ــ لواء مجلون .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٨٢٠ تاريخ ٥ــ٩ــ١٩٩٣ عدم الموافقة على تخفيـــض سعة الشارع المار بمنزل السيد محمد نمران محمودوذلك في بلدة كفر راكب ــ لواء الكورة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٨٢٦ تاريخ ٥ــ٩ــ١٩٩٣ عدم الموافقة على تعديـــل مسار الشارعالمار ببناء السيد احمد بركاتعقاب وذلكفي بلدة تبنه ــ لواء الكـــــورة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٨٢٧ تاريخ ٥ــ٩ــ١٩٩٣ عدم الموافقة على تخفيـــض سعة الشارع المار ضمن القطعة رقم ١٠ من الحوضرقم ٤ البتراوي الجنوبي وذلك في بلدة السخنـــــة ــ محافظـــــة الزرقـــــاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٨٢٨ــ١ تاريخ ٥ــ٩ــ١٩٩٣ عدم الموافقـــة علـــى التعديلات التنظيمية بالقطعة رقم ٥٥ من الحوض رقم٤ وذلك في قرية ام بطيمه ــ محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٨٢٨ــ٢ تاريخ ٥ــ٩ــ١٩٩٣ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال للقطع ذوات الارقام ٣١، ٢٨ من الحوضرقم ٥ وذلك من مبقي عامه الى سكن ب وذلك في قرية ام بطيمه محافظـــة المفـــرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٨٣٣ــ٢ تاريخ ٥ــ٩ــ١٩٩٣ عدم الموافقة على الغـــاء الشارع والدخله المارة بارض المواطن هربي كليـــانفلح وعلي نظمان عطيه وذلك في قرية المكيفته محافظة المفـــــــــرق .

● يعلن للعموم بمقتضىاحكام الفقرة ٤ منالمادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٨٧٠ــ٣ تاريخ ٢٦ــ٩ــ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٢١٥ من مباني عامه الى سكنـــأ ـــ وذلك ضمن الحوض رقم ٨ ام السماق في بلـــدة مرج الحمام ــ محافظة العاصمة وذلك حسب المخططالمعد لهذه الغايـــــــــة .

والدعوة للاعتراض لـــدة شهر اعتبارا من تاريخنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

ويجوز لذوى العلاقة الاطـــلاع على التعديـــلاتالمبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة ومكاتـــب بلدية مرج الحمام وتقديـــماعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليـــد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره فيالجريـــدة الرسميـــــة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٨٧٥ تاريخ ٢٦ــ٩ــ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفـــة استعمال عدة قطع ضمن الحوض رقم ٥ من سكـــــنريفي الى سكن ـــأـــ وذلك في بلدة ام جوزه ــ محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلـــــي رقم ٢ تاريـــــخ٢٩ــ٩ــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيـــــــذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٨٧٨ تاريخ ٢٦ــ٩ــ١٩٩٣ الموافقة على اضافة القطعة رقم ٨٢ من الحوض رقم ٢ الى التنظيم وذلك في قريـــةالوسيه ــ محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلـــي رقم ٣ تاريخ ٥ــ١٠ــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المـــادة رقـــم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٨٨٠ تاريخ ٢٦ــ٩ــ١٩٩٣ الموافقة على تصديـــــق مخطط احداث شوارع في قرية القيصومه ــ محافظةالمفرق تصديقا مؤقتـــــا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقـــم ٢١،٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم٩٠٩ تاريخ ١٠ــ١٠ــ١٩٩٣ الموافقة على مخطـــط احداث طريق واضافة باقي القطعة رقم ١٢٦ الـــــىالتنظيم وتعديل حدود التنظيم وذلك ضمن الحوض رقم ٣ في بلدة عيرا ــ محافظة البلقاء وحسب المخطــــطالتعديلي رقم ٥ تاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيـــــــــــذ .

اعلانـــــــــــات

صادرة عن امين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمـــان الكبـــــرى

الدكتور ممـــدوح العبـــادي

● تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية في امانةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٥٩٠ تاريخ ٢١ــ٩ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٥٩ــ٩٣ــ ام قصـــير والمقابلين تاريخ ٢٢ــ٥ــ١٩٩٣ المتضمن استحـــــداثشبكةشوارعهيكليةوتنظيم استعمال سكن ج وذلكللقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ٤ حجرة الشماليوكما هو موضح على المخطط المذكور اعلاه لدى اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ام قصير والمقابلين .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنـــاء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتيـــن وحتى اذا كان هناك ما يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية في امانةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٦٠٥ تاريخ ٢١ــ٩ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع تعديلحكم الارتداد الجانبي الواردة على المخطط التعديلـــــي التنظيمي رقم ن هـ ــ٦١٣ــ تاريخ ٢٩ــ١١ــ١٩٨٣ مالمصدق نهائيا لقطع الاراضي المبينة على المخطط المظلمة معارض تجارية ــ على شارع يثرب ــ ٤م بدلا من ٦م من جهة واحدة وصفر بدلا من ٦م من الجهة الاخرى وتحدد اللجنة المحلية جهة الالتصاق مع بقاء الاحكام الاخرى كما هي لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلـــــــح .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنـــاء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتيـــن وحتى اذا كان هناك ما يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيه في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٠٨ تاريخ ٢١–٩–١٩٩٣ الموافقة على ابداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اغب–٢٣٥٠ بسمان تاريخ ١٥–٨–١٩٩٣ المتضمن استحداث طريقخدميه ضمنقطع الاراضي المبينه ارقامها على المخطط حوض –٣– خنيفسه لوحه ٨٧ ، ١٦٠ وكما هو موضح على المخططلدى اللجنه المحليه للتنظيم والابنيه في منطقة بسمان .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليه اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسميهوجريدتين محليتين ، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنه المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المده السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٠٩ تاريخ ٢١–٩–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعج –١٧٨٣ بسمان تاريخ ١٨–٩–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال – شارعقلاوون – من سكن د ، ج الى تجاري محلي ضمن سكن د ، جلقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ٢ الرواق ٤ جرينين الشرقي ٥ جرينين الغربي لوحات رقم ٥ ، ٤ ، ١٤ وكما هو موضح على المخططلدى اللجنه المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بسمان .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين ـحتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦١٠ تاريخ ٢١–٩–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اغب–٢٣٥٥– اليرموك تاريخ ١٨–٩–١٩٩٣ المتضمن الغاء الطريق الفاصل بينالمخازن التجارية – المطوير الحضري – ومستشفى البشير من القطعة رقم ١٥٨٩ الى ١٥٩٨ ورفع النسبةالمئويةالى ١٠٠٪ لكاملالقطعمن الرقم١٥٨٩ الى١٦٠٦ وذلك لصغر مساحات القطع ضمن حوض ٢٥ ام بينةالجنوبي لوحة ٣٠٥ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة اليرموك .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخططالمذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرينمن تاريخ نشر الاعلانفي الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين .حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦١١ تاريخ ٢١–٩–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب–٢٣٤٣– بسمان تاريخ ٢٥–٧–١٩٩٣ المتضمن استحداث طريق بين قطعالاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٤ نابلة لوحة ٨ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقةبسمان .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين ،حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦١٢ تاريخ ٢١–٩–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اغب–٢٣٥٤ النصر تاريخ ٣١–٨–١٩٩٣ المتضمن الغاء جزء من طريق امام قطعةالارض رقم ٢٨٦١ حوض ٢٣ المدينة حي ٧ الخريطة لوحه ٨٧ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقةالنصر .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرينمن تاريخ نشر الاعلانفي الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦١٣ تاريخ ٢١–٩–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب–٣٣٤٨–اليرموك تاريخ ١٠–٨–١٩٩٣ المتضمن توسعة تقاطع الجمرك امامقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٧ الوسية لوحه ١٢ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيةفي منطقة اليرموك – راس العين .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرينمن تاريخ نشر الاعلانفي الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين ;حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦١٤ تاريخ ٢١–٩–١٩٩٣ الموافقة على أيداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب–٣٣٤٤– العبدلي تاريخ ٥–٨–١٩٩٣ المتضمن تعديل مسار شارع أمام قطعالاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ١ عرجان لوحه ٥ وكما هو موضح على المخطط لدىاللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين ،حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦١٥ تاريخ ٢١–٩–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب–٣٣٤١ العبدلي تاريخ ٢٥–٧–١٩٩٣ المتضمن استحداث جزء من شارعضمنقطعة الارض رقم ١١٨٥ حوض ١٣ الشميساني لوحة ٩ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحليةللتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرينمن تاريخ نشر الاعلانفي الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين وحتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦١٦ تاريخ ٢١–٩–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعج–١٧٨٠ المدينة تاريخ ١٠–٨–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمالمن سكن د الى تجاري عادي باحكام خاصة ومن تجاري عادي الى تجاري مركزي باحكام خاصة وذلكلقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٣٣ المدينة حي ٤٣ ابو طالب حي ٤٢ الابزاخ لوحه ١٥٩و ١٦٠ و ١٦١ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة المدينة .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرينمن تاريخ نشر الاعلانفي الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين رحتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبري بانها قررت بقرارها رقم ٦١٧ تاريخ ٢١–٩–١٩٩٣ الموافقة على أيداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب–٣٣٤٢– زهران تاريخ ٢٥–٧–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من منطقةخضراء الى سكن –أ– لاجزاء من قطع الاراضي ارقام ٥٦٧، ٥٦٨، ٥٦٩ حوض ٢٣ اللقوف الغربي لوحه ٤٤لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة زهران .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرينمن تاريخ نشر الاعلانفي الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين رحتي اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبـرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦١٨ تاريخ ٢١ــ٩ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعبــ٣٢٤٥ــ ماركا تاريــخ ١٠ــ٨ــ١٩٩٣ المتضمن الغاء جزء من منحنيات امام قطعتي الارض رقم ٩٨٣ ــ ١١٨١ حوض ١ حنو الكسار لوحة ٧ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيــــن وحتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبـرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦١٩ تاريخ ٢١ــ٩ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعبــ٣٢٤٦ــ ماركا تاريــخ ١٠ــ٨ــ١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث اجزاء مــن شوارع ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ١٠ المسفر لوحة ١٦ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيــن وحتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبـرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٢٠ تاريخ ٢١ــ٩ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعبــ٣٢٤٧ــ ماركا تاريخ ١٠ــ٨ــ١٩٩٣ المتضمن استحداث طريق سعة ٤م ضمن قطعتي الارض رقم ٤٩٨ ، ١٠٢٨ حوض ١ حنو الكسار لوحه ٤ ــ حي الزهراء ــ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركــــــا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيــــن وحتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبـرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٢٣ تاريخ ٢ــ١٠ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعجــ١٧٨١ــ زهران تاريخ ٣١ــ٨ــ١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ب الى سكن د كما جاء بالمخطط اعدــ١٤٥٣ وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن جزء مــن حوض ٢٥ عبدون الشمالي الشرقي لوحه ٢٦ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة زهران .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيــــن وحتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبـرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٢٤ تاريخ ٢ــ١٠ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعجــ١٧٨١ــ زهران تاريــخ ٢١ــ٢ــ١٩٩٣ المتضمن استحداث جزء من شــــارع وتغيير صفة استعمال منطقة حرجية الى تجاري عادي ضمن سكن ج وذلك لقطعة الارض رقم ١٠٣٨ حوض ٣٣ المدينة حي ١ جبل اللويبدة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة المدينة .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي لمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيــــن وحتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبـرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٢٥ تاريخ ٢ــ١٠ــ١٩٩٣ الموافقة على أيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ٣٧ــ٩٣ــ شفا بدران تاريخ ٨ــ٩ــ١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث اجزاء مــن شوارع وتنظيم سكن ــاــ ضمن قطعة الارض رقــم ١٢٢ حوض ٤ عيون الذيب لوحه ٦ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية فــي منطقة شفا بدران .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيــن وحتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبـرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٢٦ تاريخ ٢ــ١٠ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ٨١ــ٩٢ــ خريبة السوق تاريخ ١٨ــ٩ــ١٩٩٣ المتضمن تعديل جزء من شارع مناصفة امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن الاحواض التالية : حوض ٤ الحنو الغربي وحوض ٧ البلد ٢ راس الرابطة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة خريبــة الســـــــــــوق .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيــن وحتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبـرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٢٧ تاريخ ٢ــ١٠ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ١٢٤ــ٩٣ــ تلاع العلي تاريخ ٢٦ــ٩ــ١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال مباني عامه ومدارس الى سكن ــدــ لقطعة الارض رقــم ٤٤٠ حوض ٣ تلعة عيال سليمان لوحه ٢ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيــن وحتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبـرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٢٨ تاريخ ٢ــ١٠ــ١٩٩٣ الموافقة على أيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ١٣٨ــ٩٣ــ صويلــــح تاريخ ١٨ــ٩ــ١٩٩٣ المتضمن تعديل مسار شــــارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمــن حوض ٧ ام زعرورة لوحه ٥ لدى اللجنة المحليــة للتنظيم والابنية في منطقة صويلــــح .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيــن وحتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبـرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٢٩ تاريخ ٢ــ١٠ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ١٣٩ــ٩٣ــ صويلح تاريخ ١٨ــ٩ــ١٩٩٣ المتضمن وضع احكام للتجاري [illegible] لقطع الاراضي المبينة ارقامها علــى المخطط [illegible] لوحة ٣ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية منطقة صويلــــح .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيــن حتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٣٠ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١٤٠-٩٢- صويلــح تاريخ ٢٠-٩-١٩٩٣ المتضمن تعديل احكام الصناعاتالخاصة كما جاء بالمخطط اع-١١-٨٧- صويلح الى صناعات خفيفة وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها علىالمخطط ضمن حوض ٨ المقربة لوحه ٩ لدى اللجنــة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسميةوجريدتين محليــين وحتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٣١ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١٩٢-٩٣- وادي السير تاريخ٨-٩-١٩٩٣ المتضمناستحداثشارع سعة١٠م ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ١٠ الذراع لوحة ١٥ وكما هو موضح على المخطط لدىاللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسميةوجريدتين محليتيــن ،حتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٣٢ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١٩٣-٩٣- وادي السير تاريخ ٨-٩-١٩٩٣ المتضمن تعديل مسار شارعووضعاحكام للتجاري المصدق بدون احكام الى تجاري عادي ضمن سكن ج بارتفاع السكن المجاور والى تجاري محليضمن سكن ج باحكام خاصة وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ١٢ الرونق وحوض١٣ السهل وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنــة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسميةوجريدتين محليتيــن ،حتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٣٣ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١٩٤-٩٣- وادي السير تاريخ ٨-٩-١٩٩٣ المتضمن رفع صفة الالغاء مــن الشارع المار ضمن قطعتي الارض رقم ٣٦ - ٣٧ حوض ١٠ الذراع وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنــةالمحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسميةوجريدتين محليتيــن ،حتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٣٤ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١٩٥-٩٣ وادي السير تاريخ ١٨-٩-١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال لاجزاءمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط من سكن ســـ الي سكن ب ومن سكن ب الى سكن ســـ ضمنحوض ١٥ الصويفية لوحه ٢٢، ٢٣ كما هو موضــح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية فـــيمنطقة وادي الســـير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسميةوجريدتين محليتيــن ،حتى اذا كان هناك ما يوجــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٣٥ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١٩٦-٩٣- وادي الســير تاريخ ١٨-٩-١٩٩٣ المتضمن تعديل مسار شارع امامقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ١٤ الدربيات وحوض ١٧ الدمينه لوحه ٢٨-٣٠ وكماهو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيــم والابنية في منطقة وادي الســـير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرينمن تاريخ نشر الاعلانفي الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٣٦ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١٩٧-٩٣- وادي الســير تاريخ ١٨-٩-١٩٩٣ المتضمن تعديل مسار طريــــقواستحداث طريق سعة ٤م من قطعة الارض رقم ٦٣ حوض ١٠ الذراع لوحة ١٨ وكما هو موضح علــــىالمخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقــة وادي الســــــير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرينمن تاريخ نشر الاعلانفي الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٣٧ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١١-٩٣-ابو نصير تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٣ المتضمن تنظيــم استعمالات وشوارعواحكام خاصة للحارة رقم ٣ من مدينة اسكان ابو نصير وحسبما هو موضح على المخطط المرفق لدى اللجنــةالمحلية للتنظيم والابنية في منطقة ابو نصير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرينمن تاريخ نشر الاعلانفي الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٣٨ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-٦٦-٩٣- الجبيهة تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٣ المتضمن تخفيض الارتداد الجانبي من٤م الى مترين عن الطريق الستة امتار لقطعة الارض رقم ٣٤٨ حوض ٤ الجبيهة الشرقي وكما هو موضــحعلى المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكــام المادة ٢٤ مــنقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشــر يوما من تاريــخ نشرهالجريدة الرسميــة وجريدتين محليتين وقد اصبــح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيــم والابنيــة خلال المدة المذكورفي منطقــة الجبيهــــة .

● تعلن اللجنة اللوائيــة للتنظيــم والابنية في امانةعمــان الكبــرى بانهــا قــررت بقرارهــا رقــم ٦٣٩ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-[illegible]-٩٣- متوليــع تاريخ ١١-٥-١٩٩٣ المتضمن استحداث شارع ومتجنبـ[illegible] صفة استعمال حديقة الى سكن [illegible] وذلــك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض٢٢ [illegible] لوحة١٧ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكــام المادة ٢٤ مــنقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشــر يوما من تاريــخ نشره بالجريدة الرسميــة وجريدتين محليتين وقد اصبــح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيــم والابنيــة خلال المدة المذكورة في منطقــة متوليــــع .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٤١ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١٠٢-٩٣- تلاع العلي تاريخ ١٢-٥-١٩٩٣ المتضمن تخفيض سعة شارعمن ١٦م الى ١٢م امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٤ ام السماق الشمالي وحوض ٣ حنوطيا .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة تلاع العلي ام السماق خلدا .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٤٢ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١١١-٩٢ تلاع العلي تاريخ ٢٢-٥-١٩٩٢ المتضمن تغيير استعمال جزء من قطعةالارض رقم ١١ حوض ٨ الشمساني لوحه ١٠ من سكن ـاـ الى ب وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي لعلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة تلاع العلي ام السماق وخلدا .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٤٣ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١١٤-٩٣ تلاع العلي تاريخ ١٥-٥-١٩٩٣ المتضمن تخفيض سعة الشارع امامقطعالاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمنحوض ٣ تلعة عيال سليمان وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي لعلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة تلاع العلي ام السماق وخلدا .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٤٤ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١٠٥-٩٣ تلاع العلي تاريخ ٢٠-٥-١٩٩٣ المتضمن الغاء جزء شارع من امام قطعةالارض رقم ٨٣٤ حوض ٨ الشمساني لوحه ١٠ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة تلاع العلي ام السماق وخلدا .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٤٥ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١١٣-٩٣ تلاع العلي تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ـاـ الى سكن ج لقطعة الارض رقم ٤٧٥ حوض ٢ التلاع الشمالي لوحة ١ .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة تلاع العلي ام السماق وخلدا .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٤٦ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-٥٧-٩٣-ام قصير تاريخ ١٢-٥-١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث اجزاء منشارع أمام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٥٠ المقابلين الغربي وكما هو موضح علىالمخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة تلاع العلي ام السماق وخلدا .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٤٧ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب-٣٣٢٥- بدر تاريخ ١٦-٥-١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث شوارعضمنقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ٤٥ الحمرانية لوحة ٤٧ وحوض ٤٦ الذراع الشرقي لوحة٤٣ وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة بدر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٤٨ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-٣٢-٩٣- شفا بدران تاريخ ٧-٢-١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث شوارع وتنظيمقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط باستعمال سكن أ - ج وتغيير صفة استعمال من سكن ـاـوسكن اخضر الى سكن ج ضمن الاحواض التالية ٨ مرج الاجرب لوحه ٢١ وحوض ٥ الذهيبه لوحة ١٩ من اراضي بدران وحوض ٢ تلعة نمر لوحه ٤ وحوض ٣ القصبات لوحه ٢ من اراضي ياجوز وكما هو موضحعلى المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة شفا بدران .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٤٩ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-٧-٩٣- ابو نصير تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٣ المتضمن تنظيم استعمالات وشوارعواحكام خاصة للحاره رقم ٥ من مدينة اسكان ابو انصير وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانون تنظيم المدن والقري والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة ابو نصير .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٥٠ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب-٨-٩٣- ابو نصير تاريخ ٢٠-٦-١٩٩٣ المتضمن تنظيم استعمالات وشوارعواحكام خاصة للحارة رقم ٧ من مدينة اسكان ابو نصير وحسبما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة ابو نصير .

● تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية في امانةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٦٥٢ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-١٠٤-٩٣- تلاع العلـــي تاريخ ١٣-٥-١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمـــالمن سكن ج الى تجاري محلي ضمن سكن ج وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حـــوض٨ الشمساني لوحة ١٢ وكما هو موضح على المخطط.

موضع التنفيذ استنادا لاحكـــام المادة ٢٤ مـــنقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشـــر يوما من تاريـــخ نشرهبالجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين وقد اصبـــح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيـــم والابنيـــة خلال المدة المذكورة في منطقة تلاع العلي ام السماق وخلدا .

● تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية في امانةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٦٥٣ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على وضـــع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب-٣٣٠٨ - العبدلي تاريخ ١-٣-١٩٩٣ المتضمن الغاء الشارع أمام قطع الاراضيذوات الارقام٩٦٩ ، ٩٩٤، ٩٩٨ ، حوض ١٦ اللويبدة الغربيواستحداثطريق سعة٦م ضمنقطعتيالارضرقم٩٥١ ، ٨٨٥ من نفس الحوض وكما هو موضح على المخطـــــط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكـــام المادة ٢٤ مـــنقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشـــر يوما من تاريـــخ نشرهبالجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين وقد اصبـــح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيـــم والابنيـــة خلال المدة المذكورة في منطقـــة العبدلي .

● تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية في امانةعمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٦٥٤ تاريخ ٢-١٠-١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع-٨٢- التويسمة تاريـــخ ١٢-٦-١٩٩٣ المتضمن استحداث شوارع هيكليـــةوتنظيم استعمالات سكن ج ، د وصناعات خفيفـــة وتجاري محلي باحكام خاصة وذلك لقطع الاراضي المبينةارقامها على المخطط ضمن الاحواض التالية :
١ حنوريا ٣ ابو صوانه ٤ حنو المغبه من اراضي الرتيموكما هو موضح على المخطط المذكور لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة التويسمة .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثنـــاء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من اريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين حتـــى اذا كان هناك ما يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضـاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعـــــــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــةالعاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية ناعور رقم ١٠-٨ تاريخ ٤-٣-١٩٩٣ المتضمنتعديل الشارع المار بالقطعة رقم ٢٢٤ من حوض رقم ١٥ وادي الكبرا لمطابقته مع الشارع الافرازي بحيث يمكنلذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور في مكتباللجنة المحلية في مجلس بلدي ناعور اثناء الدوام الرسمي ولمدةشهر واحد من تاريخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنالك ما يوجـــبالاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

محافـــظ العاصمـــة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة العاصمة
طلعت التوايســـه

اعـــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قراري اللجنـــة المحلية بزي رقم ٣٠ ، ٢٩ لسنة ١٩٩٣ قررت الموافقة على ايداع مخطط تغيير صفة استعمال قطـــع ضمن الاحواض ٩، ١١، ١٢ من اراضي زي من زراعي الى سكن ريفي وحسب المخطط الوارد طي كتاب معالـــي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ز-١٥-٣-١٦٢٤٨ تاريخ ٤-٨-١٩٩٣ مع اضافة القطع ٤٦، ٤٨، ٣٨ حوض ١٢ وحسب قرار المجلس اعلاه . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بزي وذلـــك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لمن له مصلحة الاطـــلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونيـــــة .

عيـــد القطارنـــه
رئيس اللجنـــة اللوائية
محافظ البلقـــاء

اعـــــــلان

● يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي المشيرفة رقم ١٩ لسنة ١٩٩٣ . والمتضمـــن الموافقة على المخطط التخديمي المقترح ضمن الاحواض ٧، ٩ من أراضي المرد والمتضمن اعتماد جزء من شارع الاشغال الواصل بين الشارع الرئيسي المؤدي لقـــرى المزار الجنوبي والشارع ٦٠م المؤدي لجامعة مؤته مرورا ببلدة الحوية كشارع تخديمي بسعة ٣٠م وحسبمـــا موضح بالمخططات المرفقة وتقرر اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية اعلاه وايداع اعلان المخطـــط التخديمي للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن لـــه مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم لـــدى مكتب رئيس اللجنة المحلية لمجلس قروي المشيرفة .

عيـــد العلايـــا
محافـــظ الكـــرك بالوكالـــة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة الكرك

اعلانـــــــات

صادرة من محافظ معان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في محافظـــة معـــان السيد حسيـــن الحباشنة

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائيـــة وبعد الاطلاع علـــى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي دبه حانوت رقم ١٧ لعام ١٩٩٣ المتضمن الغاء المخطط التنظيمي التديـــم واعتماد المخطط التنظيمي الجديد المقدم مـــن قبـــل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظـــة معان كونه يتناسب مع الواقع وقررت اللجنة اللوائيـــة الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن لـــه مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس قروي دبة حانوت وتقديم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائيـــة وبعد الاطلاع علـــى كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ش - ٢٣-٩-١٢١٧٢ ومرفقه مخطط مقترح يتضمن تعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ١٣ ، ١٤، ١٧، ١٨ حوض ٣٠ الخسفة وعلى قرار مجلس بلدي الشوبك رقم ٢٥-٩٣ لعام ١٩٩٣ المتضمـــن الموافقـــة وقـــررت اللجنـــة اللوائيـــة الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن لـــه مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي الشوبـــك وتقديـــم اعتراضاتهـــم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم ٢١–٩–٩٣ لعام ١٩٩٣ المتضمن الموافقة على تحويل صفة الاستعمال للقطعة رقم ٩١ حوض ٥ والعائدة لمؤسسة الاقراض الزراعي من سكن ب الى مباني عامة وقررت اللجنة اللوائية بالموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار الجنة المحلية لمجلس قروي مثلث الشوبك رقم ٢ لعام ١٩٩٣ المتضمن الموافقة على احداث دخله عرض ٦م بين القطعتين رقمي ٥٦ ، ٥٧ حوض ٢٥ المنطره وذلك باعتماد وتوسيع الطريق الزراعي المعتمدة بين القطعتين وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس قروي مثلث الشوبك وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

اعـــــــلان

اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الباسج رقم ٢٤ لعام ١٩٩٣ تاريخ ١–٧–١٩٩٣ والمتعلق بطلب الغاء جزء من الدخله المارة من ارض المواطن ثليج عقيل السالم وحسب الترسيم المقترح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية الباسج وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

قحطـــان المجالـــي
محافـــظ المفـــرق
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــــــلان

اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم ٢٢ لعام ١٩٩٣ تاريخ ٢–٨–١٩٩٣ والمتعلق بطلب استحداث دخله بعرض ٤م وبطول ٦٧م مقتطعة مناصفة من القطع ذوات الارقام ٥١ ، ٥٧ مترين من كل قطعة من حوض رقم ١٧ الحصان الجلوبي وحسب الترسيم المقتـــــرح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

قحطـــان المجالـــي
محافـــظ المفـــرق
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــــــلان

يعلن لاطلاع العموم في بلدة صخره ان لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون قد قررت بقرارها رقم ٩٤ تاريخ ١–٨–١٩٩٣ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة صخرة رقم ١٨–١١ لعام ١٩٩٣ المتضمن الموافقة على ترسيم دخله لتصل منازل ابناء سليم فليح عبدربه بعرض ٤م كما يوضحه المخطط الذي تم ترسيمه لهذه الغاية وتقرر اللجنة اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدة صخره خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

متصرف لـــواء عجلـــون
د. سعـــد الســـوادي
رئيس لجنة التنظيم اللوائية في لواء عجلون

اعـــــــلان

يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٥–٣٢ لعام ١٩٩٣ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : ـــ

تعديل مسار الشارع سعة ١٢م ليصبح مساره على الشارع الافرازي المعبد وحسب ما هو مبيـــن بالمخطط المعد لهذه الغاية .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا مـــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

مـــازن العـــوران
متصرف لـــواء الكـــورة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة

اعـــــــلان

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الرمثا قد وافقت بقرارها رقم ٣٦ على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في البويضه رقم ٤ والمتضمن الغاء الدخله سعة ٦م ابتداء من منزل المواطـــن محمود محمد ولغاية منزل محمـــود حسين جراروه بالحوض رقم ٣ المستثنى من التسوية وذلك حســب المخطط المعد لهذه الغاية من اللجنة المحلية واعـــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــن .

يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع على التعديل والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم لرئيس اللجنة المحلية في البويضه خلال مدة الاعتراض واثناء ساعات الدوام الرســـمي .

محمـــد العمـــد
متصرف لواء الرمثا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الرمثا

يعلن لاطلاع العموم في قرية المنصورة بان لجنـــةالتنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعت على قــــرار اللجنة المحلية في قرية المنصورة رقم٣٣ تاريــــــــخ٢٧ــ٧ــ١٩٩٣ والمخططات التوضيحية المتضمنة تحويل الطريق الزراعي سعة ٣م الى طريق تنظيمي بسعــــــة٨م كونها تقع داخل حدود التنظيم وتقوم على خدمــــة العديد من المواطنين ضمن المنطقة .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القرار اعـــــلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين يحق لذوي العلاقة الاطلاع علـــى القرار اعلاه وتقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الـــى رئيس اللجنة المحلية خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

حسين حمــود الضمور
متصرف لواء بني كنانة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــــــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي قد اجتمعت واطلعت على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة مؤاب وعلى قرار اللجنة المحليـــةلبلدية مؤاب رقم ١٨٩ــ١٥ تاريخ ٤ــ٣ــ١٩٩٣ وقررت الموافقة على ايداع اعلان احداث دخلة بسعة ٤م بالقطعة رقم ١٩ حوض رقم ١٣ على حد سور البناء القائــــم . للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريـــــدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحــــــة الاطلاع على المخطط التعديلي في مكتب رئيس اللجنة المحلية لبلدية مؤاب وتقديـــم اعتراضاتـــــــــه ضمن المدة القانونية ومدعمه بالخرائط التوضيحية .

محمـــــد الصبيحـــــات
متصرف لـــــــواء المزار الجنوبـــي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي

اعــــــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي قد اجتمعت واطلعت على مخطط التنظيم الهيكلي لقرية الحارثية وعلى قرار اللجنـــةالمحلية لمجلس قروي الحارثية رقم ١٣ لسنة ١٩٩٢ ، وقررت الموافقة على ايداع اعلان احداث دخله بسعة ٤م ضمن قطعتي الارض ذوات الارقام ٤٢ ، ٤٣ حوض رقم ٢٢ من اراضي المزار .

للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريـــــدةالرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحــــــة الاطلاع على المخطط لدى مكتب رئيس اللجنـــــــــةالمحلية لمجلس قروي الحارثية وتقديـــم اعتراضاتـــه ضمن المدة القانونية ومدعمه بالخرائط التوضيحية .

محمـــــد الصبيحـــــات
متصرف لـــــــواء المزار الجنوبـــي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي

المواصفات القياســـة

قرر وزير الصناعة والتجارة استنادا للصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقــم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات :

١ ــ العبوات ــ عبوات متعدد الايثلين ترافثاليـــــت BET لتعبئة المشروبات الغازية . رقم ٩٤٣ لعام ١٩٩٣

كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية ، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس بهـــذه الــــــوزارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة استنادا للصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقــم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات :

١ ــ الفولطيات ــ نظام الفولطيات القياسية للنقـــــل والتوزيع والاستخدام رقم ٩٤٥ لعام ١٩٩٣

كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية ، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس بهـــذه الــــــوزارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة استنادا للصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقــم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات :

١ ــ الحبوب والبقوليات ــ الذرة الحلوة المعلبة رقم ٩٤٦ لعام ١٩٩٣

كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية ، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس بهـــذه الــــــوزارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة استنادا للصلاحيات المخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقــم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات :

١ ــ مواد التجميل ــ مكيف الشعـــر رقم [illegible] لعام ١٩٩٣

كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية ، ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس بهـــذه الــــــوزارة .

البنك المركزي الاردني

بيان الموجودات والمطلوبات كما هي بتاريـــــخ ٣٠ـ٩ـ١٩٩٣ م .

الموجودات	دينار	دينار
الذهب		٧٠ر٢١٠ر٤٥٠
حقوق السحب الخاصة		٢ر٦٤٨ر٨٣٠
موجودات بعملات قابلة للتحويل		
نقد وارصدة وودائع جاهزة	١ر٤٥٩ر٢٧٩ر٦٨٧	
ينزل : امانات مقابلة التزامات		
ودائع بنوك ومؤسسات مالية مرخصة	٧٠٠ر٢٣٠ر٥٢٧	
ودائع اخرى	٩٢ر٢٠٢ر٨٥٤	
		٣٦٦ر٧٤٦ر٣٠٦
سندات بعملات اجنبية قابلة للتحويل		١٢٦ر٢٣٩ر١٤٦
موجودات اخرى بعملات اجنبية		٤٢٩ر١٤٢ر١٧٠
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		٣٠ر٦٤٦ر٨٧٣
نقد وارصدة وودائع بعملات اجنبية غير قابلة للتحويل		٣٢٨ر١٧١
موجودات بالعملة الاردنية		
سندات واوراق واذونات الحكومة الاردنية	٣٩٠ر٧٥٢ر٩٨٠	
سلف واسناد مخصومة	٦١٧ر٩٦٢ر٢١٤	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	١ر٧٥٠ر٠٠٠	
موجودات اخرى	٢٢ر٦٤٣ر١٠٢	١ر٠٣٣ر١٠٨ر٢٩٦
مجموع الموجودات		٢ر٠٥٩ر٠٦٧ر٢٤٧
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية		١٦٠ر٥٥٩ر١٦٧

المطلوبات	دينار	دينار
النقد المصدر		١ر٠٨٠ر٩٤٤ر٢٩٧
الحسابات الجارية والودائع		
الحكومة والمؤسسات العامة	١٧٩ر٨١٢ر٩٢٢	
البنوك المرخصة	٦٨٤ر٩٦٠ر٤٦٠	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	١ر٥١٦ر٧٢٩	
الحسابات الاخرى	٩٣٢ر٤٣١	
		٨٦٦ر٩٢٢ر٥٤٢
الحسابات الجارية والودائع بعملات اجنبية قابلة للتحويل		٣١ر١٦٩ر٩٧٩
التزامات مقابل مخصصات حقوق السحب الخاصة		١٠ر١٧٧ر١٥٩
مطلوبات اخرى		٢٩ر٥٧٦ر٠٨٠
راس المال		٦ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		١٢ر٠٠٠ر٠٠٠
المخصصات		٢٢ر٢٧٧ر١٩٠
مجموع المطلوبات		٢ر٠٥٩ر٠٦٧ر٢٤٧
الاعتمادات المستندية		١٦٠ر٥٥٩ر١٦٧

نائب المحافظ
وليد اسعد خير الله

نائب المحافظ
د . ميشيل مارتو

المحافظ
د . محمد سعيد النابلسي

المطالبات

اعــــــلان

يرجى من التالية اسماؤهم المدينين للمنظمــــةالتعاونية الاردنية ــ البنك التعاوني المبادرة الى دفع ما هو مستحق عليهم للبنك التعاوني خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر اسفين للحجز على اموالهم عملا باحكام المادة٦ـــب من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة١٩٥٢ .

الاســـم	المبلغ فلس	دينار
مؤسسة المتقاعدين العسكريين	٠٠٠	١٦٦٨٠
عبدالحافظ كاسب الشخاتبه	٠٠٠	٠٨٠٩٦
الياس جبره بطيخه	٠٠٠	٠٩٣٦٦
فلاح عبدالله الصبيحات	٠٠٠	٦٢٥١٢
بسام زيدان الطوالبه	٠٠٠	٣١٨٣٠
عبدالله عابد الضمور	٠٠٠	١٧١٩٦
محمد عيسى يعقوب	٠٠٠	٠٢١٩٨
منصور عبدالغني بن طريف	٠٠٠	١٤٠٨٧
شركة هشلمون اخوان	٠٠٠	٦٧٠٤٦
شركة المزارع الكبرى	٠٠٠	١٩٠٤٣
زكريا عبدالمجيد الهشلمون	٠٠٠	٥١٨٩١
سليمان عبدالرحمن ارتيمه	٠٠٠	٣٩٢٣٢
منصور موسى العبداللات	٠٠٠	٠٣٠٥٥
سليمان علي العوران	٠٠٠	٩٢٤١٣
محمد عبد محمد الحاج سالم	٠٠٠	١٤٩٦١
احمد مثقال المناصير	٠٠٠	٠٠٨٩١
احمد عبدالرحمن ارتيمه	٠٠٠	٠٦٧٣٦
صالح عبدالرحمن ارتيمه	٠٠٠	١٧٥٣٩
محمد عبدالرحمن ارتيمة	٠٠٠	٣٢٠٤٩
الياس احمد مطلق	٠٠٠	١٢٧٠٥
ميخائيل خليل الحوراني	٠٠٠	٢٠٧٣٦
حسين عبدالحميد الخطيب	٠٠٠	٣٤٩٢
تيسير اسماعيل اللفتاوي	٠٠٠	٥٧٨٢٥
باسم نمر الهشلمون	٠٠٠	٣٣٢٩
محمد منيزل ابو حجازي	٠٠٠	٢١١٠٠
وراتب دباينه		
غالب مصبح الجمعاني	[illegible]	٣٧٤٢
محمد داود احمد مضيبات	٠٠٠	٠٥١٩٨
تحسين علي الكريدلي	[illegible]	٠٤٩٨٩
موسى سالم النور	[illegible]	١٣٩٣٥٣
عاطف سليم عوده العماريين	[illegible]	١٩٩٢٤٣
محمد منيزل ابو حجازي	[illegible]	٤٤٦٧٨
حسن محمد بندران	[illegible]	٠٤٩٩٣
صالح محمود نصار	[illegible]	٩٤٣٥٩
عصام سالم الزعبي	[illegible]	٢٧٥٢٩٩

الاسم	المبلغ فلس	دينار
حسن علي بنات	٠٠٠	٢٥٣٥
نزار شفيق صلاح	٠٠٠	٢٣٠٣٩
سالم الياس الفار	٠٠٠	٠٠٤٢٧
احمد عبدالله ابو حلتم	٠٠٠	٠٠١٨٠
تركه ابو لغد وعياد للزراعة	٠٠٠	١٤٦٩٨
احمد ظاهر الدهامشه	٠٠٠	١٣٠٨٠
نصر حنا هلسه	٠٠٠	٢٦٧٢٩
عبدالعزيز عبدالهدى عربيات	٠٠٠	٠٦٧٥٢
محمد سالم الشاهين	٠٠٠	٠٠٤٨١
نهار محمد ابو حلتم	٠٠٠	٠٣٥٣٥
احمد عبود اشبيل	٠٠٠	١٢٢٣٠
شريف عبدالله الغرايبه	٠٠٠	٣٩٩٨
سالم احمد الخشان	٠٠٠	٢١٧٣٥
جميل عارف عناب	٠٠٠	١٠٦٣
جميل عبدالرحمن الخطاطبه	٠٠٠	٣٥١٣
خلف عواد البركات	٠٠٠	٢٠٥٧٩
صايل فضل داود الزعبي	٠٠٠	٤٠٢٦٣
احمد سعد البطاينة	٠٠٠	١٢٦١٤
طلال محمد امين	٠٠٠	٠٠١٧٥
بسام احمد النجداوي	٠٠٠	١٥٠٣٢
سالم جبر الزعبي	٠٠٠	٢٠٦٦
محمود محمد الغرايبة	٠٠٠	٤٩٩٩
حسين احمد ابو رمان	٠٠٠	١١٤٢
ابراهيم حسن عبيد	٠٠٠	٤٩٣٠
يوسف خليل ابو حلتم	٠٠٠	١٩٠٨٦
محمد مصلح نويران العمايرة	٠٠٠	٧٩٨٨
عبدالله زعرور وسامي جاد الله	٠٠٠	٠٢٣١٦
ابراهيم عواد الوريكات	٠٠٠	٥١٧٨
عبدالقادر سليمان عربيات	٠٠٠	٢٣٣٦
محمود موسى عبداللهوعبدالرحمن بريوش	٠٠٠	٢٦٩٦
قاسم محمد احمد جبر المقرباوي	٠٠٠	٤٧٩١
محمد علي احمد ابو سليم	٠٠٠	٤٢٤٥
شركة ابو خضره والعداسي	٠٠٠	٠١٢٥
ابراهيم عبدالهيشان الزعبي	٠٠٠	٠٠٢٣٠
عادل رضوان بركات	٠٠٠	٥٢٥
صبري احمد اللبدي	٠٠٠	٥٠٥٥
بخيت سليمان البخيت النادر	٠٠٠	١١٨٣٢
نبيل نايف كوكش	٠٠٠	٠٣٩٧٨
هشام محمود الكيلاني	٠٠٠	٠٩٤٧
حسن محمد احمد العطار	٠٠٠	٠٦٢٣
سالم محمود سالم ـ مسمكة الهناء	٠٠٠	٠٥٨١
محمد كامل علي العمايرة	٠٠٠	٥٠٠٠
شريف مسعود الخطيب	٠٠٠	١٣١٧

الاسم	المبلغ فلس	دينار
محمد احمد مصطفى	٠٠٠	٠٥٥٣
علي محمد الحديد	٠٠٠	١٣٠٠
محلات عناد وتيسير التجارية	٠٠٠	١١٩٩
كمال محمود ذيب	٠٠٠	٠٤٢٦
نايف محمود ذيب	٠٠٠	٠٨١٠
اكرم شاكر كايد وفوزيه شاكر	٠٠٠	١١١٣٢
اسامه عبدالعزيز الخشان	٠٠٠	٤٧٤٢
اسماعيل كريم ابو الغنم	٠٠٠	١٥٢٠
ربيع عبدالربيع الفاعوري	٠٠٠	٧٥٤٧
عارف عبدالحميد سعادة	٠٠٠	١٩١٢
عبدالرحمن يعقوب بريوش	٠٠٠	٠٧٩٨
محمود جبر السلال	٠٠٠	٠٦٩٨

مدير عام المنظمة التعاونية
د. جمال البدور

اعلان

يرجى من التالية اسماؤهم المدينين للمنظمة التعاونية الاردنية ـ البنك التعاوني المبادرة الى دفع ما هو مستحق عليهم للبنك التعاوني خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر اسفين للحجز على اموالهم عملا باحكام المادة٦ـب من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة١٩٥٢ .

الاسم	المبلغ فلس	دينار
محمود سالم الدهيمش العدوان	٠٠٠	٠٦٠٠
خليل فالح الحمد الحجاج	٠٠٠	٠٣٠٠
عايد كريم بنيه العدوان	٠٠٠	٠٣٠٠
حسين عبدالكريم البشير العدوان	٠٠٠	٠٣٠٠
سعيد مصطفى وهبي التل	٠٠٠	٠٧٨٨
مشيل خليل يعقوب العزه	٠٠٠	٠٧٨٨
احمد سالم محمد الشوابكه	٠٠٠	٠٧٨٨
ورثة يوسف سلام البخيت	٠٠٠	٠٧٨٨
راضي حسين محمد الحجاوي	٠٠٠	٠٧٨٨
ملحم وهبي التل	٠٠٠	٠٧٨٨
احمد السعد الدرابسه	٠٠٠	٠٧٨٨
محمد عقلة الموقتي	٠٠٠	٠٧٨٨
سامي عبدالحميد رشيد	٠٠٠	٠٧٨٨
يوسف حمدان عبدالفتاح	٠٠٠	٠٧٨٨
سلمان محمد حسن المناصير	٠٠٠	٠٧٥٠
ابراهيم مخلد كامل النمر	٠٠٠	١٥٠٠

مدير عام المنظمة التعاونية
د. جمال البدور

اعـــــــلان

يرجى من التالية اسماؤهم المدينين للمنظمـــــةالتعاونية الاردنية ــ البنك التعاوني المبادرة الى دفع ما هو مستحق عليهم للبنك التعاوني خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر اسفين للحجز على اموالهم عملا باحكام المادة٦ــ ب من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٢ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة١٩٥٣ .

الاســـم	المبلـــغ فلس	دينار
شاهر فايز درويش المجالي	٠٠٠	٢٩٨٥
غازي شفيق عفيف عبدالهادي	٠٠٠	٢٩٨٥
محمد عيسى محمود دعنا	٠٠٠	٢٩٨٥
يعقوب عيسى تركي الدجاني	٠٠٠	٢٩٨٥
فوزي غايـــز خربـــــط	٠٠٠	٢٩٨٥
عوض عودة الزعبـــــــي	٠٠٠	٢٩٨٥
مرزوق مطلق شاهر الحديد	٠٠٠	٢٩٨٥
محمد توفيـــــق القياني	٠٠٠	٢٩٨٥
عبدالله عليـــان الضامن	٠٠٠	٢٩٨٥
توفيق سليمان ابراهيـــم عويمريـــــن	٠٠٠	٢٩٨٥
حسن سعود النابلسي	٠٠٠	٢٩٨٥
هــلا حسن سعود النابلسي	٠٠٠	٢٩٨٥
بنان حسن سعود النابلسي	٠٠٠	٢٩٨٥
سعود حسن سعود النابلسي	٠٠٠	٢٩٨٥
عبدالسلام عيسى كنعـــــان	٠٠٠	٢٩٨٥
سميه يعقوب كامل الدجاني	٠٠٠	٢٩٨٥
عيسى اسحــق الدجانـــي	٠٠٠	٢٩٨٥
ماجد علي احمد مواد	٠٠٠	٢٩٨٥
توفيق خليل ابو شرف	٠٠٠	٢٩٨٥
محمود عيسى برهـــــوم	٠٠٠	٢٩٨٥

مدير عام المنظمة التعاونية
د. جمـــال البـــدور

اعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهـــم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلانتلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ ،والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنـــة ١٩٨٢من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥موقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـــم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــــــه .

مدير عام ضريبـــة الدخـــل
منصور حداديـــن

الاســـم	المبلغ المطلوب فلس	دينار	السنوات
نايف كريـــم بركات البراري	٠٠٠	٣٦٠	٨٥ــ٧٩
شحادة علي الزين الشهوان	٠٠٠	٠٤٥	٧٦ــ٧٦
عوذة سليـــم مسلم المليطـــي	٣٧٥	١٥٣	٩٣ــ٧٨
علي فاضـــــل الشهوان	٠٠٠	٣٠	٧٤ــ٦٧
عبداللطيف مفلح سلامه الدروبي	[illegible]	٢٠٠	٨١ــ٧٤
فليح سالم فلاح الدقاق		٠٥,٠٠٠	٧٩ــ٧٧

ــ مطالبـــــــــة ــ

يطلب من الساده المذكورين ادناه ارصدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهـــم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلانتلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ ،والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنـــــة ١٩٨٢من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥موقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـــم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــــــه .

مدير عام ضريبـــة الدخـــل
منصور حداديـــن

الاســـم	المبلغ المطلوب فلس	دينار	السنوات
عبداللطيف محمد سليمان ابو نصير	٩٠٠	٢٧٧	ــــ
محمد احمد محمد الجابـــر	٥٠٠	٤٢٣	٩١ــ٨١
عبدالوهاب عبدالرزاق بن طريف	١٢٠	١.٥٥	٩١ــ٨٤
سعود صقر عمير الحامد	٦٠٠	٠٥٠	٩١ــ٩٠
شاكر شكري شاكر السيوري	٩٤٠	٢٣٦	ــــ
خليل دخل الله ابراهيم القسوس	٦٠٠	١.٥	ــ٩٢
بسام جريس مسعد حمارنـــه	٨٠٠	٤١	ــ٩٢
ماجد شراري داوود الرواحنه	٢٥٠	٦٣	٧٢ــ٦٨
نايف عيد منصور حداد	٤٨٥	٧٣	٩٠ــ٨٨
علي عامر محمد القيســـي	٠٠٠	٤٤	٩١ــ٨٩
عبدالرزاق احمد حمدان البريزات	٩٠٠	٠٧٥	ــ٨٦
ماجد خالد يونس النوبانـــي	٠٢٥	٠١٤	ــــ
داوود محمد خير الغانـــــم	٨٠٠	٠٦٣	ــــ٨٦
ابراهيم علي مسلم المبيضـــــين	٨٠٠	٢٢٨	ــ٩٢
هلاله سلامه مفلح الزيـــــن	٢٠٠	٤.٩	٩١ــ٨٨
فايز عبدالحافظ السبع	٨٠٠	١٨٤	
زياد سليمان داوود الرواحنه	٨٠٠	٠٦٣	ــــ
عبدالفتاح حماد سالم المعايعـــه	٥٠٠	٣٠٢	٩١ــ٨٩

مطالبـــــــة

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارسدة ضريبةدخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الاعلانتلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ .والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٣٤ لسنـــة ١٩٨٢من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥موقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـــم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاتـــــــــــــــه .

مدير عام ضريبـــة الدخـــل
منصور حداديـــن

الاســـم	المبلغ المطلوب فلس	دينار	السنوات
ابراهيم علي عبدالعزيز سماره	٠٦١	١٥٦	٨٦—٩٠
محمد اسعد محمد اسعد	٢٤٧	١٧٤٦	٨٧—٩١
ابراهيم صلاح محمد طيجون	٦٩٠	١٨١	٨٩—٩٢
عبدالكريم قاسم جابر عثامنه	٤٧٤	١٤٧٨	٨٧—٩١
قاسم سليمان هزاع الربيع	٥٩٤	١٩٨	٨٤—٨٨

— مطالبـــــــة —

يتحقق علـــى السادة : ـــ
١ — عبدالرحيـم فضل اللـــه
٢ — مفيد غالب الصراوي

مبلغ٩٨ر٢٠٨٣ الفان وثلاثة وثمانون دينارا و ٩٨فلسا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم١٥٠—٩٢ تاريـــخ ٢١—٤—١٩٩٣ .

فعلى المذكورين المبادرة بدفع المبلغ اعلاه خـــلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريـــدة الرسمية تلافيا لاتخاذ الاجراءات القانونية .

مدير عام الجمـــارك

الإعلانات

اعـــــــلان

يعلن ان نادي الحرية الرياضي الثقافي الاجتماعي — صويلح قد سجل تحت رقم ٥١٨ بموجب الفقرة — ج — من المادة — ٥ — من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقم—١٩— لسنة ١٩٨٧ في اليوم الثالث والعشرين من شهر ايلول ١٩٩٣ م .

وزيـــر الشبـــــاب
الدكتـــور عبدالله عويـــــدات

اعـــــــلان

يعلن ان النادي الاردنـــي للرياضة الخاصة —الرياضي الثقافي الاجتماعي — مادبا قد سجل تحت رقم ٥٢٠ بموجب الفقرة — ج — من المادة —٥— من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقم ١٩ لسنة ١٩٨٧ في اليـــوم السادس من شهر تشرين الاول ١٩٩٣ .

وزيـــر الشبـــــاب
الدكتـــور عبدالله عويـــــدات

اعـــــــلان

يعلن ان نادي سوم الرياضي الثقافي الاجتماعي— اربد قد سجل تحت رقم —٥١٩— بموجب الفقرة — ج — من المادة —٥— من نظام ترخيص وتسجيـــل الاندية رقم —١٩— لسنة ١٩٨٧ في اليوم التاســـع والعشرين من شـــهر ايلول ١٩٩٣ م .

وزيـــر الشبـــــاب
الدكتـــور عبدالله عويـــــدات

اعـــــــلان

تقرر حل نادي اسكان ماركـــا الرياضي الثقافي الاجتماعي المسجل رسميا لدى وزارة الشباب تحـــت رقم — ٣٧٤— تاريخ ٢٤—٥—١٩٨٥ وذلك لعـــــدم تحقيق النادي للاهداف التي اسس من اجلها .

وزيـــر الشبـــــاب
الدكتـــور عبدالله عويـــــدات

اعـــــــلان

يعلن انه في اليوم الخامس والعشرين من شهـــر ايلـــــــــــول لعـــــام ١٩٩٣ ميلاديـــــة تم تسجيل جمعية بنات الريف والبادية الخيرية — لواء مادبا تحت رقم ١٠٧٣ وذلك استنادا لاحكام قانـــون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

الدكتـــور محمد الصقـــور
وزيـــر التنميـــة الاجتماعيـــــة

اعـــــــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة بنـــات معان الثانوية للبنات — معان تحت الرقم ٥٤٩ في اليوم العشرين من شهر ايلول لعام ١٩٩٣ .

وذلـــك وفقـــا للنظـــام دور الحضانـــــــة رقـــم ٦٦ لعـــام ١٩٧١ .

الدكتـــور محمد الصقـــور
وزيـــر التنميـــة الاجتماعيـــــة

اعـــــــلان

يعلن أنه تم تسجيل دار حضانة راكين الاهلية —الكرك تحت الرقم ٥٥٠ في اليوم السادس والعشرين من شهر ايلول عام ١٩٩٣ .

وذلـــك وفقـــا لنظـــام دور الحضانـــــــة رقـــم ٦٦ لعـــام ١٩٧١ .

الدكتـــور محمد الصقـــور
وزيـــر التنميـــة الاجتماعيـــــة

اعـــــــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة اليزيدية الاساسية المختلطة تحت الرقم ٥٥١ في اليوم الثامـــــن والعشرين من شهر ايلول لعام ١٩٩٣ .

وذلـــك وفقـــا لنظـــام دور الحضانـــــــة رقـــم ٦٦ لعـــام ١٩٧١ .

الدكتـــور محمد الصقـــور
وزيـــر التنميـــة الاجتماعيـــــة

اعـــــــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة المستقبل الخاصةالنموذجية تحت الرقم ٥٥٢ في اليوم الثالث من شهر تشرين الاول لعام ١٩٩٣ ميلاديــــــــــة .
وذلــك وفقــا لنظــــام دور الحضانـــــــةرقــــــم ٦٦ لسنـــــــة ١٩٧١ .

الدكتــور محمد الصقــور
وزيـــر التنميـــة الاجتماعيـــــة

اعـــــــلان

يعلن انه تم تغيير اسم دار حضانة مدرسة مرج الحمام الثانويه للبنات ــ عمان والتي سجلت تحـت الرقم ٣٦٤ في اليوم الثالث من شهر كانــون الثانـــــي لعام ١٩٨٩ الى دار حضانة مدرسة عائشة بنت ابي بكر الثانوية للبنــــــات عمان ــ على ان تحمـــــل نفس الرقــــم والتاريــــخ .

الدكتــور محمد الصقــور
وزيـــر التنميـــة الاجتماعيـــــة

اعـــــــلان
تسجيـــل جمعيـــة تعاونية

يعلن انجمعية مهندسي شركة مصانع الاسمنت الاردنية التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية ــ عمان قـــد سجلت تحـــــت رقـــم ــ ١٦٣٨ ــ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ــ١٢ــ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ــ٢٠ــ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثالث من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩٣م .

مدير عام المنظمة التعاونية
د. جمـــال البــدور

اعـــــــلان
تسجيـــل جمعيـــة تعاونية

يعلن ان جمعية السابله التعاونية للاسكــــــان محدودة المسؤولية ــ عمــــــان . قـــد سجلت تحـــــت رقـــم ــ ١٦٣٩ ــ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ــ١٢ــ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ــ٢٠ــ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثالث من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩٣م .

مدير عام المنظمة التعاونية
د. جمـــال البــدور

امـــر تسويـــــــــــة
صادر بمقتضى المـــادة ــ ٥ ــ من قانون تسويـــــة
الاراضي والميـــــاه لسنـــة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشــــرع به في القطعة رقم ٣ من حوض رقم ١٠ من اراضي قرية بئر خداد التابعة قضاء الشوبـــــك .
ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حـــق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة

اعـــــلان تسويـــــــة
صادر بموجـــب المـــادة ــ ٦ ــ من قانون تسويـــــة
الاراضي والميـــــاه لسنـــة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم الاول من شهر تشرين اول سنة ١٩٩٣ .
الوصف ــ القطعة رقم ٣ من حوض رقم ١٠ من اراضي قرية بئر خداد التابعة قضاء الشوبك المبينــــة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضـــــي الشوبك ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حـــق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الـــى موظـــف دائرة الاراضي والذي سيكون موجودا فـــي نفـــس القريــــــــــة .

٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعــــــا فيــــــــه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة

امـــر تسويـــــــــــة
صادر بمقتضى المـــادة ــ ٥ ــ من قانون تسويـــــة
الاراضي والميـــــاه لسنـــة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشـــرع به في قسم من اراضي قرية وادي موسى التابعة محافظـــة معـــــــــان .
ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حـــق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة

اعـــــلان تسويـــــــة
صادر بموجـــب المـــادة ــ ٦ ــ من قانون تسويـــــة
الاراضي والميـــــاه لسنـــة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه بدا في اليوم الاول من شهر تشرين اول سنة ١٩٩٣ .
الوصف ــ قسم من اراضي قرية وادي موسى التابعة محافظة معان المبينة حدودها على المخطـــط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضـــي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي وادي موســـــى ومكتب مامور التسوية المختص .

٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حـــق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الـــى موظـــف دائرة الاراضي والذي سيكون موجودا فـــي نفـــس القريــــــــــة .

٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعــــــا فيــــــــه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة

امـــر تسويـــــــــــة
صادر بمقتضى المـــادة ــ ٥ ــ من قانون تسويـــــة
الاراضي والميـــــاه لسنـــة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشـــرع به في القسم المتمم لموقع ام مطخره التابعة محافظـــــة معـــــــان .
ان الاشخاص الذيـــن لهـــم اي حـــــــق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـــة

اعــــلان تسويــــة
صادر بموجــب المــادة ــ ٦ ــ من قانون تسويـــة
الاراضي والميــــاه لسنـــة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفةادناهبدا في اليوم الخامس عشر من شهر تشرين اول سنة١٩٩٣
الوصف ــ القسم المتمم لموقع ام مجحرة التابعةمحافظة عمان المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنه في كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرةتسجيل اراضي عمان ومكتب مامور التسوية المختص .
٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حــقتصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الــىموظــف دائرة الاراضي والذي سيكون موجودا فــي نفــس القريـــــــــة .
٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاصالذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعـــا فيـــــه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحــة

امــــر تسويـــــة
صادر بمقتضى المــادة ــ ٥ ــ من قانون تسويـــة
الاراضي والميــــاه لسنـــة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشــرع به فيالتدلع ذوات الارقام ١، ٦، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٧، ١٩، ٢٠ من حوضرقم٦ والقطعتين رقم ٣٤ و ١٠٧ منحوض رقم ٧ جميعها من اراضي مزرعة قصر الحلابات التابعة محافظة الزرقـــاء .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حــقتملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهمبموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحــة

اعــــلان تسويـــــة
صادر بموجــب المــادة ــ ٦ ــ من قانون تسويـــة
الاراضي والميــــاه لسنـــة ١٩٥٢

١ ــ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفةادناهبدا في اليوم الاول من شهر تشرين اول سنة ١٩٩٣ .
الوصف ــ التدلع ذوات الارقام ١، ٦، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٧، ١٩، ٢٠ من حوض رقم ٦ ابو صوانه الشمالي والقطعتين رقم ٣٤ و ١٠٧ من حوضرقم ٧ الركبان الشمالي جميعها من اراضي مزرعة قصر الحلابات التابعة محافظة الزرقاء المبينة حدود كلمنها على المخطط المعلق نسخة منه في كل من دائــرة الاراضي والمساحة ومديرية تسجيل اراضــــيالزرقاء ومكتب مامور التسوية المختص .
٢ ــ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حــقتصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الــىموظــف دائرة الاراضي والذي سيكون موجودا فــي نفــس القريـــــــــة .
٣ ــ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاصالذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعـــا فيـــــه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحــة

اعـــــــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق احياء قرية السموعقد تم تعليقه في مديرية تسجيل اراضي دير ابي سعيـد بتاريخ ١٢ــ٩ــ١٩٩٣ .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكورعليه مراجعة المراكز المبينة ادنــــاه وان كان له اي اعتراض عليه ان يقدمه وفقا للمادة ١٢ من قانــــونالتسويـــــة .

١ ــ دائرة الاراضي والمساحة ــ عمان .
٢ ــ مديرية تسجيل اراضي دير ابي سعيد
٣ ــ مختار قريـــة السمــوع .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بأن البضائع والاشيــــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانونالجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندالاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل أنتهــــاءهــــذه المـــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	نوع السيارة ــ الموديــل
احد حسن علـــي	تويوتا ــ ٨٨
سعيد غالــب سليمـــان	نيســـان
علي حمزة الجيوســـي	اودي
نافذ مصطفى داوود	نيسان ــ ٨٤
ابراهيم عارف جــرار	داتسون ــ ٨٣
ناصر جميل اسعـــد	شفرليه ــ ٧٩
فؤاد عبدالجبار عبدالفتاح	مــازدا ــ ٨٦
شفيق سعيد عبدالله	هوندا ــ ٨٥
نواف دهام ارشيد	داتسون ــ ٨٢
عاطف يوسف محمد	شفروليه ــ ٧٩
غازي نظمي سعيد	دودج ــ ٧٧
محمود محمـــد	مازدا ــ ٨٥
مجهول الاســـم	مرسيدس ٧٨
فايز علي موسى	ميتسوبيشي ــ ٨٩
فهيم علي النجار	دودج ــ ٨٤
يوسف احمد حامــــد	مــازدا ــ ٨٤
حيدر سعيد موسى	بلايموث ــ ٧٩
مجهــول الاســم	داتسون [illegible]
رامي فريد عبدالليــه	[illegible] ٨١
مجهــول الاســـم	[illegible] ٨٥
مجهــول الاســـم	ميتسوبيشي [illegible] ٨٠
مجهــول الاســـم	فولكس ــ ٧٦
قاسم محمـــد	مرسيدس راس ــ ٨٢
الشركة الاردنية [illegible]	[illegible] ــ ٨٨
الشركة الاردنية [illegible]	[illegible] ــ ٨٨
نصوح فياض رشيد	شفروليه ــ ٧٥

اسم صاحب العلاقة	نوع السيارة ــ الموديل
احمد محمد حسن	
روحي امين	مرسيدس ــ ٨١
مجهــول الاســم	مازدا ــ ٧٩
مجهــول الاســم	فولكس ــ ٨٠
محمود فخري محمــد	بويــك ــ ٧٧
مجهــول الاســم	بونتياك ــ ٧٩
مجهــول الاســم	فولكس ــ ٧٩
فواز موســى	اولزوموبيــل ــ ٧٩
نصر عبدالرحمــن	اوبــل ــ ٧٩
مجهــول الاســم	تويوتــا
طــارق	نيسان ــ ٨٢
مجهــول الاســم	جيــب ــ ٧٢
مبارك فهيــد	بك اب
ربيعي جميل علــي	مرسيدس شحن
شركة حسن ابو حندوره	تويوتا ــ ٩١
رشيد عبدالرحمن محمود	فــان ــ ٨٧
يوسف علي الجعبــري	هونداي ــ ٨٩
يوسف علي الجعبــري	جرافــه ــ ٧٥
	كمبرســر ــ

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويــات ــ العــدد
تمام عبدالجواد	١ ــ طرد يحتوي على ــ فاره ــ مكسورة
ادواردير ستــون	٢ طائرة خشبية تعمل بالريموت
سامر يحيى جديعان	٣ ــ لوحــة مودوم

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويــات ــ العــدد
[illegible]	شريــط فيديــو ١٣٠
[illegible]	

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
عبدالله هاجــم	جهاز بناسونــك بدون يد
ابراهيم مصطفى ابراهيم	جهاز فاكس بناسونــك
مجهــول	طرد يحتوي على ٧٧ شريط كاست
مؤسسة العالم العربي للتجارة	طرد مكون من باكيتين ــ رولين ــ
مجهــول	شريط فيديو عدد ٤٨ حجم كبير و ١١ حجم صغير

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشيـــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهــاء هــذه المــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويــات
مجهــول	٦٥ دراجه نارية مستعملة ومختلفة الانواع
مجهــول	٧ دراجات نارية مستعملة ومختلفة الانواع
ميسرة طلال محمد ظاهر	دراجةناريــة سوزوكــي
نعمان عبدالجليل عبدالمجيد	دراجة نوع ياماهــا
كمال سلمان يوسف الصبره	دراجة نوع سوزوكــي

اعــــــلان

تعلن دائرة الجمـــارك بان البضائع والاشياء المدرجــة ادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطــرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريــــخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكـــام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	عدد الطرود ــ المحتويــات
سعد محمد سعد رشيد	٣٥ طرد ــ روافع شوكية وتوابعها
فايــق عبـــد [illegible]	٤ بلينتا ــ خردوات
محمد طاهــر المحتسب	٢ك ــ قطع غيار سيارات
مؤسسة رضا التجارية	١٢٨ طرد ــ قطع غيار سيارات
شركة الموســوي	٥١ طرد ــ قطع غيــار

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بأن البضائع والاشيـــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ــ ٢٦٦ ــ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ــ ١١٣ ــ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـــاء هـــذه المـــدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات ــ عدد الطـــرود
المعرض الالماني الاردني التجاري	قطع غيــــار ١ طــرد
مؤسســة الهندسـة الالكترونية	قطع الكترونيــــة ١ طــرد
الشعله لتجارة والخدمات	قطـــع غيــــار ٢ طــرد
المكتب الوطني الاردنــــي	ماكنـــة ١ طــرد
شركة كشورة وابو الراغب	قطـــع غيــــار ٢ طــرد
شركة بايـــر التجارية	مصنوعات جديدة ١٦٠ طــرد

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بـــان البضائع والاشيـــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكـــام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائــرة الجمـــارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــات + العـــدد
حازم حمـــد حسين	فرن غاز ستوف ١
نور الدين الديســـي	جهاز كمبيوتر صخر مستعمل بدون شاشـه ١
محمود الطبـــري	تلفون لاسلكي عدد ٢ ، دسك كمبيوتر عدد ٩١
محمد حمدي عبدالسلام	كمبيوتـــر عدد ٩١
علي عقد سلامــــه	غاز طاولة جديد عـــــدد ٢
سلطان احمد	جهاز اميلي فير مستعمل عدد ١
مدحت رشيـــد	شريط فيديو مستعمـــل عدد ٢
حمدان عــوض	طقم صنوبرص سيارة اربع قطع عدد ١
ماجد حمد مصطفـــى	شريط فيديو مستعمل عدد ٥
ماهر غاليـــه	زجاجة عطر عينات عدد ٢٤
حمد اشرف خليـــل	سجادة مستعمل جدا ٢×٣ عدد ١
احمد عبدالله	شريط فيديو مستعمل عدد ١
ياسر رافـــت عاشور	دسك كمبيوتر مستعمل عدد ٣٧
سالم مصطفى قرقور	سجادة مستعملة عدد ٣
سائد محمد اسماعيـــل	دسك كمبيوتر مستعمل عدد ٢٠٤
محمود عبدالله الدخيل	عبوة غاز مستعملة عدد ١
جازي عبدالله	باكيت ماجي مكعبات عدد ٤
يوسف محمـــود	دسك كمبيوتر عدد ١٧٨
عبدالعزيز محمود سمامه	تير سيارة جيب مستعمل جدا عدد ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ــ العدد
ناصر عبداللـــه	شريط فيديو مستعمل عدد ٤
مثقال فرحــــان	صنوبرص سيارة مستعمل عدد ٤
ماجد السليمان محمد عايده	ادوية زراعية مختلفة عدد ٢٥
محمود عبدالعزيـــز	تلفـــون بناسونيك عدد ١
صـــلاح عيـــد	اشرطة فيديو مستعملة عدد ٢٠
سمير الخطيـــب	تلفزيون ٥٥ره بوصة مستعمل عدد ١
معتـــز	شريط فيديو مستعمـــل عدد ٨
حسام خضر عبدالرحمن	سخان ماء غاز ناشونال جديدة عدد ١

اعــــــــلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى عليها في جمرك عمان المدة القانونيـــة الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطـــرح للبيع بالمـــزاد العلني بعـــد مضي شهر من تاريـــخ نشر هذا الاعلان بالجريـــدة الرسميـــة سندا لاحكـــام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمـــارك

الاســـم	المحتويـــات ــ العدد
محمد حسن رجوب	اشارب تركي دزينـــة ١
سهيل بن ياسين	جهاز مؤقت للتلفون عدد ٦
يعقوب حسن	علب دواء اسنان صغيرة عدد ٣ ، زجاجة دواء اسنان عدد ١ .
ماجد محمد اسماعيل	طرد يحتوي على تغالة رياضة عدد ٤ ، طقم اطفال صغيـــرة عدد ٣ ،
علي النابلســـي	صباب سيارة عدد ١٢
مؤسسة نـــور	ليبل ورق كفـــــم عدد ٥
خالد حيـــدر	مسجل سيارة نوع ــ اوزيون ــ مستعمل عدد ١
ربحـــي ربيـــع	طاقية عسكرية عدد ٦ ، علبة مبيد حشرات عدد ٦ ،
	بلورة رجالي عدد ١٥
فيصل محمود عطيـــه	باكيت ادوية عدد ١٨
صبحي عزالديـــن	بنطلون بيبـــي عدد ٥
مهنـــد عطـــا	حصالة تلفـــون عدد ٥

اسم صاحب العلاقة	المحتويات — العدد

اسم صاحب العلاقة:

خديجه محمد احمـد
نضال سعيد خرمه
علي مبـارك
ذياب محمـد
رمضان محمد حمـد
علي الفانـي
ياسـم مبرخاوي

رياض احمد
عبدالكريم زهـير
خالد حمد شوـه
يحيى مصطفى
خليـل الداوي
محمد مسعود المناصـير
عبده العدوان
حميد عبدالرحمـن
عمر حمد حسين
محمد خير الشريف
عبدالرحيـم مفلـح
حسن فارس
صلاح سيلـو
محمد يوسف محمد كشت

صالح ياسين
محمد ابراهيـم
عبدالله عيسـى
محمد عبدالقادر
حسن محمـد
حسن محمـد
عبدالله عيسى
سامي بسـام
عدنان سليمان عبداللطيف
خالد محمد فـلاح
مؤسسة البلاستيك الاردنية
احمد امين سعيد
سامي باكيـر

المحتويات — العدد:

كيس خوام واساور وحلق تقليدية عدد ١
قطع نحاسية صغيره منظر عدد ٥
كرنك سيارة مستعمل عدد ١
اكس سيارة شحن مستعمل عدد ١
هوك سحب سيارة شحن عدد٢
اشارب نسائي عـدد ١٠.
باكيت مطاقي لعب عدد ١٠ ، قالب بريك ٣٥، علبة
مطهر اسنان ١٠ ، لولبحمل نسائي عدد ٢٠ ،
كيس انابيب فارغه ١ ، باكيت شمع طب اسنان
عـدد ١ .
فستان سهره عدد ٢ ، فستان بناتي عدد ٢
قشرة كشنيت عدد ٨
مصحـف شريـف عدد ١٥
طجة هواء مستعملة عدد ١
علبة مكياج عـدد ٤
جهاز يدوي عادي عـدد ١
دشداش رجالي خفيف عدد ١٥
حفاية نسائية عدد ٧ ، قميص نوم عدد ٣
يد باب سيارة مستعملة عدد٤
كريـم ليلي دزينـة عدد ٢
قميص رجالي عدد ٨ دشداش عدد ٧
مزهرية منظر عدد ٤
بكل شعر دزينـة عدد ٨
اطار نظاره عدد ١٥ ، منظر خشب صغير عدد ٥،
موس حلاقـه عدد ٧ .
اصبع صبغة شعر ١٢
كتب توم وجيري كيس صغير عدد ٨
قميص رجالي عدد ٦
دشداش رجالي وولادي عدد ١١
حطة رجالي عدد ٧ ، فستق حلبي كغم عدد ٦
مجلى سيارة مستعمل عدد ١
راس صوبة فوجيكا عدد ٢
قطعة قالب جاتو معدنية عدد ١
مكبس حذاء عـدد ١
طرمبة ماء سيارة شحن مستعمل عدد ١
قالب حديد للنظارات البلاستيـك ٣
ترس فرن مستعمل عدد ١
طرمبة ماء مستعملة عدد ١

اسم صاحب العلاقة:

يحيى لافـي
حايك المصري
ناصر عبدالسلام فلاح
نهاد حسن خليـل
ناصر محمد الحمد
ابراهيـم عبدالرحمن
خالد الحايـك
حديد سوداح

جرير سوداح

مهيب فوالـي
فتحـي زمامـه
وليد احمـد
رياض محمد يعقـوب
بسام عنباني
معتز عبداللـه
عبدالرحيـم احمد
فؤاد سليمـان
خالـد نصـره
جهاد حسـين
ايمن ابراهيم
حسام محمود ابو زيد
ياسين صالـح
عمر الشربجـي
شحادة محمد
وليد حجـازي
ايمن ابراهيـم
فايز عيسـى

محمد اميـن
هناء احمد كامـل
عمر مسلم احمـد
سامية محمـد
ممتاز الجـلاد

محمود صوان
عمر الحلبـي
جواد نعيـم نصار

المحتويات — العدد:

مسجل سيارة روست مستعمل جدا عدد ٢
دشداش نسائي عدد ٣
مكبر — عدسه — عدد ١٢
شرشف تخت عدد ١٤
مطاط بضاعة الاحذية قطعة عدد ٣
فستان نسائي مستعمل عدد ١
علب هدايا عدد ٥٠، قطع نحاسية عدد ٢٠
مسكة — هندبريك — مستعمل ٢٠، اكس سيارة
عدد ١ ، مسكة باب سيارةداخلية ١٠.
درم دوج مستعمل عدد ١ ، يد — هندبريك —
مستعمل عدد ٣ ، يدبابسيارة داخلي عدد ١٠
علبـة كريـم للوجـه عـدد ١٠
مسجل سيارة مستعمل عدد ١
بكلة حذاء عدد ٢٠
روديتر سيارة مستعمـل عدد ١
مسجل سيارة رودستالر مستعمل عدد ١
تلفون لاسلكي انترناشونال عدد ١.
لفة سلك نحاسي كغم عدد ٢
بنطلون فيزون نسائي عدد ٤٦
اكس سيارة شحن مستعمل عدد ١
اصبع وعلبة كريم عدد ٢٤ ، لفة كلفة مختلف ٧
كرت ربطة عدد ٦ ، ١٠٠ شبك قفص للعصافير ٦
شراب اطفال عدد ١٢
بيت مسدس جلـد عـدد ١١
شرشف طربيزة عدد ٣٦ ، اشارب نسائي عدد ٦
اساور تقليدية دزينة عدد ١٤
اطار سخان كهربائي عـدد ٦
صور كرتون عدد ٥٠ ، قاعدة قفص عدد ٢
قارب مشارب عصافير عدد ٤، شبر طنجرةضغط
عدد ٢ حوالي ١٠ كغم .
قميص رجالي عدد ١٢ ، فيزون نسائي عدد ١٠
بارودة خردق عدد ١ علبة علف خاروف ٢
اشاور تقليد دزينة ٣١ ، كفوف يد نسائية ١٢
حفاية نسائي ٢٠ ، كفوف نسائي دزينة ٣
كوع مواسير معدني عدد ٤٠، أوتوماتيك ثلاجة ٦
وباكيت براغي صغيره ، ماسورة معدنية مثله
١٨، قطع معدنية عدد ٣٢، مرابط معدنية ٢٠،
راسية غاز معدنية ٢، قطع نحاسية صغيرة ٢٠٠،
قطع نحاسية ٣٠٠ .
لفة ليبـل ملابس ١٠
قطع ثريـا عـدد ٧
بلوزة عدد ٤ ، طقم تيشيرت عدد ٥
و شورت عدد ٥ ، بدلة رياضة ٤، دشـداش
رجالي عـدد ٣

اسم صاحب العلاقة	المحتويات — العدد
محمد راتب حسين	فرش نسائي متر عدد ٢٥
قدري نبات	شكلات احذية كبس عدد ١
حسن رحو	قاعدة طرمبة ديزل مستعملة عدد ١
محمد عارف	
محمد تركي	قطعة راس ماتور سيارة عدد ١
بلال محاميد	خزان هواء سيارة شحن مستعمل عدد ١
مشيل رعد	معلب دراشيفت شحن مستعمل عدد ١
احمد حمد سلامه	ارضية سياره بلاستيك عدد ٨
محمد علي	بكرة راس كرنك شحن مستعملة عدد ١
عبدالرزاق عيد	راس صفاره بلاستيك عدد ٢٤، قاعدة حديدية
	٢٤، بكرة حفاره عدد ١ ، مشبك صناره ٥ .
محمد رياح عبدالسلام	كرنك سيارة مستعمل عدد ١
منير عيد سعيد	طارة استيرنج سياره مستعملة عدد ١
محمد محي الدين	عامود دراشيف سيارة ١ ، سويتش سيارة بيجو
	عدد ١ .
شحادة محمد الاسمر	صينية كلتش عدد ٢
بسام فريج	جهاز فاكس مستعمل عدد ١
شريف سعد	ابر لتساقط الشعر عدد ٢٦
هيجر محمد حسن	فستان سهرة نسائي عدد ١
بشار ممدوح	جاكيت جلد نسائي عدد ٧
ثريا فرحان	احمر شفاة دزينة عدد ٩ ، اصبع كريم نسائي ٥
	وعلبة جل شعر عدد ٢.
شريفه حمود	غسالة كهربائية سورية مستعملة عدد ١
ماجد فارس حسونة	كيس ليل ملابس صغيرة عدد ٥
عبدالغفور جمدان	بدل رياضية عدد ٨ ، حصالة تلفون ١
ابراهيم الحوراني	تلفون لاسلكي بناسونيك عدد ١
اياد رضوان زين	ايات قرائية مخمل باكيت عدد ١٠ ، سيف نحاسي
	٨ ، كشاف سيارة عدد ٢
بسام خالد	بشاكير عدد ٦ ، موجة تلفزيون عدد ٢ ، فيزون
	نسائي عدد ٤
مصطفى ابو زريف	بجامات نسائي عدد ٨ ، قميص رجالي ٣
عبدالرحيم مفلح	قميص رجالي ٢٩ ، بنطلون فيزون عدد ٢٧ ،
	دشداش ولادي عدد ٣٠ ، بنطلون بيبي عدد ١٥ ،
محمد فياض يوسف	تلفون لاسلكي بناسونيك عدد ١
عماد نايف	بروش تقليدي عدد ٢٧ ، زجاجةعطر صغيرة ٣٠،
	حلق تلقيدي ٢٥ ، خاتم تقليدي ١٠٠
السيد سعيد علي	جهاز ميكرويف ١ ، غطاء علب معدني صغير ١٠٠
جلال علي حجاري	فرن ميكرويف جديد عدد ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويات — العدد
جرير مراح	سكبة طرمبة ماء مستعملة عدد ٣
كمال عرابي	قميص نوم عدد ٤ ، جلدة محرك بابور عدد ٣٠٠،
	علبة مكياج ١ ، علبةكريم٦، غطاء حوض بابور ٥٠
	وبلف بابور عدد ٢ ، مقبض محرك بابور عدد ٥٠ ،
	عدد طرب عدد ١ .
طارق زياد	عينات جلد ١
سامي العبدالله	علبة مكياج صغيره عدد ٦ ، قداحة غاز عدد ٤٨،
	وجرابات ولادي دزينة عدد ٨ ، زجاجة عطر ١٦
سليمان العمد	قلاب عدد ١، عامود قلاب عدد ١
	— كروفر ، بنسون مستعمل — .
عيسى الشولي	فيزون بناتي عدد ٣٦
دار المنهل — احمد البرغوثي	كتاب انجليزي عدد ١٣
بلال احمد الكردي	اصبع صبغة شعر عدد ٣٠
وائل خصاونة	علبة مكياج عدد ٢
محمود فخري	وزن ½ كغم
فخرية محمد	بنش سهرة عدد ١
عبدالحكيم محمد	علبة كريم حواء عدد ١٨
محمود عبداللطيف جركس	ساعة واره عدد ١ ، قمصان فرش سيارة عدد
	٥٠ ، بان لرش عدد ٧٥ قمصان عدد ٢٥ ساعة ١
موفق حمد مرعي	جهاز مانع الاتصال عدد ٤ ، جهاز مؤقت عدد ١٠
نايف حداد	كعب احذية زوج عدد ١٨
عبدالله حتاملة	مفتاح كهرباء صغير عدد ١٠
ممتاز شريف	ربط بربيش ماء حديدصغير عدد ١
عبداللطيف زكي محمد	كسكيت جلد صغير عدد ٤، ساعة واره ١ ،
	فلتر صغير عدد ٢ بيلهصغيرة عدد ١ .
محمد تدجق	كريستال كغم تقريبا عدد ١ر٥
علي الشكار	فلتر بنزين صغيرة عدد ٢٩٥ قشاط مكبس عدد ٥
مروان محمد حجول	سجادة ٤×٥ عدد ٢ ، شريطفيديو مستعمل ٦٤،
	طربيزة صغيرة عدد ١٢
محمد غالب حميد	تلفون منزلي عادي صغير عدد ١
حازم ابراهيم	
محمد سعود مرقه	راس مخرطة مع قطعة عدد ١
محمد خير المعدي	جاكيت جلد تركي عدد ٧
حسن نصيرات	تلفون لاسلكي بناسونيك عدد ١
هاني محمد	شرشف طاولة قطعة عدد ٣٦
نادي شباب الخليل	شعار للنادي عدد ٢٥
خالد شوشه	اية قرانية عدد ٤٨
عبدالله يوسف	قلم احمر شفاة عدد ١٢
محمد اسماعيل	صور كرتون ١٠٠ ، دشداش مختلف عدد ٦
علي ابراهيم	شريط فيديو مستعمل عدد ١
كمال كامل	كتاب عن الشيوعية عدد ٤
مصطفى احمد فاري	طقم صلاة نسائي عدد ١٢٠ ، دشداش نسائي ٣٨
	ودشداش ولادي عدد ١٢ .

اسم صاحب العلاقة

رجب سعد الديـن
غزيـه احمد
بديع اسعد صالـح

احمد فـرج
مهند مالـح
تركـي رزق
احمد ابراهيـم
مجهول

عايد احمـد
جهاز محمد ابراهيـم
حربـي تيـم
احمد علي
حسين محمود عليان
حسين قاسـم
بشير نجداوي
صالح عبدالله الـرواد
علي محمود حامد
وليد احمد ابراهيم
محمد حميد سويلـم
هيثم البرغلي
بلال عارف
حربي هيثـم
مصنع اسحـق للبلاستيـك
جهاد علي محمد
ابراهيـم محمـد

جمعة عبدالهادي
منتصر يوسف

وليد حجازي
صالح موسى رجب
محمد ملوش
طارق زاده

المحتويات — العدد

كربريتر سيارة مستعمل عدد ١
جهاز فيديو ناشونال مستعمل عدد ١
طقم نسائي ٤ ، بلوزه رجالي ٤، بوط اطفال عدد٦
شورت ولادي عدد ٦، علبة بودرة نسائي ٤
درايشفت سيارة مستعمل وغير صالح ١.
طرمبة ماء سيارة مستعملة عدد ١
ارض سيارة عدد ٩
حجـر حلبـي عدد ١٥
سيارة عدد ٩٢ سمونة سيارة عدد ٩٦، عامود عـدد ١٠٠
درم سيارة مستعمل عدد ١
منظم كهربائي مستعمل عدد ١
كربوريتر سيارة مستعمل عدد ٢
درم سيارة خلفي مستعمل عدد ٢
سيارة شحن عدد ١
اكس سيارة مستعمل عدد ١
درم شحن مستعملة عدد ١
درم سيارة شحن عدد ١
صنوبرص سيارة مستعمل عدد ٤
طرمبة ماء سيارة مستعمل عدد ٤
ضوء سيارة خلفي عدد ٢ ، زجاجة لواح عدد ١
عامود جبصين ديكور عدد ٢
درل زجاج مستعمل عدد ١
غطاء فلتر زيت سيارة مستعمل عدد ١
قالب لصناعة البلاستيك عدد ١
سبرفو سيارة مستعمل عدد ١
ذراع سبون سيارة مستعمل عدد ١ ، شكايـه مستعملـة .
اكس سيارة مستعملة عدد ١
غطاء محرك سيارة مستعمل عدد ١
وعداد سيارة مستعمل عدد ١
شاحن كهربائي — سخان — عدد ٦
رخام ناظوره قطعه عدد ٢
حجر جلي للبـلاط عدد ٢
برميل اكزوزت جرافـه عدد ١
وماسورة منفولت جرافة عدد ١٠
ووصلة اكزوزت صغيرة عدد ١٩ ، طرمبة منفولت عدد ١٢ .
ومطاط كفـسم مبروم للكنابايات عدد ٣

اعـــلان

ترخيـص وسيـط تامين محلي

استنادا لاحكام المادة ١٦ من تعليمات ترخيـص وسطاء التامين المحليين رقم ٨—٨٨ والصادر بموجب قانون مراقبة اعمال التامين رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ .

اعلن انا مراقب التامين عن ترخيص السيد محمدسعيد كامل حمدان كوسيط تامين محلي تحت رقـم ٨—٧—١٧ ولمدة سنة تنتهي بتاريخ ٣١—١٢—١٩٩٣لممارسة انواع التامين التالية :

١ — التامين ضد اخطار النقـل
٢ — التامين ضد الحريق والاخطار الطارئة
٣ — التامين ضد الحوادث

اعـــلان

صادر عن مديرية تسجيـل اراضي جرش

يعلن للعموم بانه تم تصديق جدول حقوق اراضي قرية ريمون — جرش حوض البلد رقم٢ للحي رقم ١ واصبح قيد جميع القطع الواردة فيه نهائيا ما عدا القطع ذوات الارقام ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧١٦، ٧١٧، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٤٣، ٧٤٤ من الحوض رقم ٢ من الحي رقم ١من اراضي قرية ريمون وقد فتح لها جدول حقوق لصرف السندات اعتبارا من تاريخ٢٨—٩—١٩٩٣ برسم ٥ر١٪ وسيتضاعف هذا الرسم بعد مضي خمس سنوات من التاريـخ المذكور .

مدير تسجيل اراضي جرش

اعـــلان

صادر عن مديرية تسجيـل اراضي جـرش

يعلن للعموم بانه تم تصديق جدول حقوق اراضي الكته — جرش حوض رقم ٦حي رقم ١، ٢، ٣ واصبح قيد القطع الواردة فيه نهائيا ما عدا القطع ذوات الارقام ٧٢٣، ٧٣٠، ٧٣١، حوض رقم ٦ حي رقم ٢ والقطع ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٤ حوض رقم ٦ حـي رقـم ٣وقد فتح لها جدول حقوق لصرف السندات اعتبارا من ٢٨—٩—١٩٩٣ برسم ٥ر١٪ وسيتضاعف الرسم بعدمضي خمس سنوات من التاريخ المذكور .

مدير تسجيل اراضي جرش

قـــــرار امهـــــال

الـى المتهميـن المذكوريـــن بادنـــاهالفاريــــن مـن وجـه العدالـــــــة

اسم المتهـــــم	رقم القضية	التهمـــة
احمد المجالـــــي	٢٠٤–٩٣	السرقة والاحتيال
ماجد عبدالكريـــم الجمافـرة	٢٢٦–٩٢	السرقـــة
عصام اسماعيـــل علي	٣٤٠–٩٣	الاختـــلاس
احمد حسين العــوض	٢٣٢–٩٣	السرقـــة
علي رجب محمد طلـــب	٣٦٠–٩٣	السرقـــة
محمد جوده احمد شرف	٣٧٠–٩٣	السرقـــة
امنـه مسعد خليـــل	٤٤٦–٩٢	السرقـــة
خالد عوض الديربانـي	٦٨٠–٩٢	السرقة والحاق الضرر بمال الغير
نضال عبد الرحيـــم لمزع	٣٥٧–٩٣	السرقة بالاشتراك
سليـــم خميس	٤٢٥–٩٣	السرقـــة
محمد نواز ابو رحاب ـ مصري ـ	٤١٥–٩٣	السرقـــة

عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية — اقرر امهالكم مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليـــمانفسكم الى السلطة القضائية لمحاكمة كل منكم من التهمة المبينة ازاء اسم كل واحد منكم ، واذا لم تسلموا انفسكم خلال هذه المدة اعتبرتم فارين من وجه العدالة وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة ما دمتم فاريـــنمن وجه العدالة وتحرمون من التصرف بها وتمنعون من اقامة اية دعوى ويعتبر كل تصـــرف او التـــزامتتعهدون به بعد ذلك باطـــــلا . وانني آمر كـل فرد من الامن العام بالقاء القبض عليكم وتسليمكـم الـى المراجـع المختصـــــة .

رئيس محكمة بداية عمان
عيـد اللـوزي

ـ قـــرار امهـــال ـ

صادر عن محكمة جنايـات اربـــد

الى المتهم : مؤيد محمد بسام عابدين ســوري الجنسيـــــة .

اقرر عملا باحكام الماده ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام من تاريـخ نشر هذا القرار لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن جناية السرقة بالاشتراك خلافا لاحكـام المواد ٤٠١ ، ٧٦ من قانون العقوبـــات

واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة ستعتبر فارامن وجه العدالة وستوضع اموالك واملاكك تحت تصرف الحكومة وستحرم من التصرف بها وسيعتبر كل تصرف قمت به او تعهد التزمت به بعد ذلك باطلا .

وانني امر كل فرد من افراد الضابطة العدليـةبالقاء القبض عليك وتسليمك الى السلطات المختصـة ونشر صورة عن هذا القرار في الجريدة الرسميةبوساطة عطوفة النائب العام في اربد .

صدر في ١٩–١٢–١٩٩٢ .

رئيس محكمة جنايات اربد

ـ قـــرار امهـــال ـ

صادر عن محكمـة جنايات المفـرق

الى المتهم : نزال نويفع السرديه ـ فار من وجه العدالـــــة

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانـــون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشـــرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريـــدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عـن التهمـة المسندة اليـــك وهـــي :

جرم السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠١ ، ٧٦ عقوبات

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدلية بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجـع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم من محـل وجودك ان يخبــر عنـــك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالـــة ووضع اموالـك واملاكك تحت ادارة الحكومـــة ما دمت فـارا مع حرمانـك من حق التصرف بها واقامة اية دعـوى واعتبار كل تصـرف تقوم بـــه او تلتـزم بــــه او تتعهد به بعد ذلـــك باطـــلا .

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسميــةوتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره تبليغ مدير التسجيـل المختـص بوضـع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

قاضي محكمة جنايات المفـرق
توفيـــق نصيـر

ـ قــــرار امهــــال ـ

صادر عن محكمة جنايات الزرقـــــاء

الى المتهميـــــــــن : ـ

١ ـ عاصم جاسر حســين ـ مــن الحصن ـ الزرقاء حي الاسكـــان
٢ ـ يعقوب يوسف الخوالدة ـ من بني حسن الزرقاء الغويريـــــــة .
٣ ـ امجـد يوسف الخوالـــدة .
٤ ـ عمر شحادة علي عقله ـ الزرقاء

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانوناصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالكم مدة عشرة ديام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميـــــةلتسليم انفســكم الى السلطات القضائية لمحاكمتكم من التهمة المسندة اليـك وهي السرقة خلافا للمادة١٥٧، ٧٦ عقوبـــــات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطةالعدلية بالقاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجـــع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلوجودكم ان يخبر عنكـــم .

وفي حالة عدم تسليم انفســكم خلال المدة المذكورةاقرر اعتباركم فارين من وجه العدالة ووضع اموالكـم تحت ادارة الحكومة ما دمتم فارين مع حرمانكم حقالتصرف بها ومنعكم من اقامة اية دعوى واعتبار كـل تصرف تقومون به او تلتزمون به او تتعهدون به بعــدذلك باطـــلا .

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسميـــةوتعليقه على بابم المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره تبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارةالحجز على عقارات واملاك المتهمين اذكورين .

رئيس محمة بداية الزرقاء
اديـب الجلامـــده

تبليـغ لائحـــة استئناف

لدى محكمـــة استئناف عمـــان الموقــرة

المستانف : مدعي عام الطفيلة .
المستانف ضدهــــم : ـ

١ ـ يوسف فارس عيسى القزمه ـ من البقعـــهوسكانها معلم دهان عمره ٣٠ سنة .
٢ ـ حسين عبدالله حسين بشير ـ منالبقعه وسكانهاعمره ٢٢ سنة يعمل دهان .
٣ ـ اسماعيل فارس عيسى القزمه ـ منالبقعه وسكانها عمره ١٧ سنة يعمل دهـــان .
٤ ـ موني ابراهيم عبدربه اليريطي ـ من البقعه وسكانها عمره ٣٣ سنة يعمل دهـــان .

جهة الاستئناف : ـ قرار قاضي صلح جزاء الطفيلة رقم٣٦٥ــ١٩٩٣ تاريخ ٢٢ــ٦ــ١٩٩٣ والقاضي بتغريم المشتكى عليهم سبعين دينارا والرسوم

ملخص اسباب الاستئناف :

١ ـ اخطات المحكمة بالنتيجة التي توصلت اليها مــنحيث الحكم على المشتكى عليهم بمبلغ سبعون دينـــارا والرسوم ، ولما كان حكمها جاء عاما وغير مفصل ومعللتعليلا كافيا ومبينا به غرامة كلواحد من المشتكى عليهم،

لهذه الاسباب او لما تراه محمتكم الموقرة مــناسباب التمس فسخ الحكم واعادته مجددا الى المحكمة لكي تبين العقوبة التي تخص كل واحد من المشتكىعليهم من حيث الغرامة .

المستانـــف
مدعـــي عـــام الطفيلـــة
عبدالله الجراجـــرة

ورقـــــة الاخبـــــار

سادرة من قبل دائــرة اجراء اربد

اسم المحكوم عليـــه ومحل اقامـــــته : محمد علي حســـن القـــزوق
المحكـــوم بـــــه : الف ومائة وثلاثة وسبعون دينارا و ٧٠٠ فلس والرسوم

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريخنشر هذا الاخبار الى خزينة الدولة المبلغ المذكور اعلاه المحكوم بـــه واذا انقضتهذه المدة ولمتؤد الدين المذكوراو لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقـــك .

مامور اجراء اربـــد

ورقـــــة الاخبـــــار

سادرة من قبل دائــرة اجراء اربد

اسم المحكوم عليـــه ومحل اقامـــــته : فائـــق حســـن
المحكـــوم بـــــه : الف ومائة وثلاثة وسبعون دينارا و ٧٠٠ فلس والرسوم

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريخنشر هذا الاخبار الى خزينة الدولة المبلغ المذكور اعلاه المحكوم بـــه واذا انقضتهذه المدة ولمتؤد الدين المذكوراو لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقـــك .

مامور اجراء اربـــد

ورقـــــة الاخبـــــار

صادرة من قبـــل دائرةاجراءالزرقـــــاء

اسم المحكوم عليـــه ومحل اقامـــــته : محمد ضيفاللـــه مكاري
المحكـــوم بـــــه : خمسمائة دينار والرســـوم .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخنشر هذا الاخبار الى النائب العام المبلغ المذكور اعلاه المحكوم بـــه واذا انقضتهذه المدة ولمتؤد الدين المذكوراو لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقـــك .

مامور اجراء الزرقاء

تبليغ احكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية جزاء عمان

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
خالد محمد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بسام عارف محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان داود التيسي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد محمود كايد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحمن محمد عبدالحافظ	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ميخائيل معين بشارة عاقله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالقادر موسى حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يسرى كمال حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صبحي عبدالحفيظ محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين محمود عليان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نجيب احمد خضر حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تركي فوزي زريق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمزه محمد عثمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خميس عوني احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى جمعه مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عصام احمد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طارق محمد منير حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
وليد كمال عبدالقادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف خليل خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
باسم زميم كمال	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال عبدالسلام حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله حسين علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هاني محمد خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فراس يوسف محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طارق حسن محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رمضان احمد خان ـ باكستاني الجنسية	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عزيز موسى احمد يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هاني هاشم حسن ابو رجب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالله محمد شعبان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين محمد عيسى حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماجد مصطفى محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد احمد ناصر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم احمد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
منيزل عبد الرحمن يشكل باكستاني الجنسية	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم يوسف عبدالنبي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نيازل عبدالرحمن يشكل باكستاني الجنسية	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فرحان عودة ناصر	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكي عليه	خلاصة الحكم
سليمان حسن عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمود حلاوه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن سالم خليل برهم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى صبحي محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طالب عبدالله حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد خير بوريني سعد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالناصر احمد محمود الزعبي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عودة سالم حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مشرف محمد العبد الفلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جبريل خليل جبريل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد عبدالغني	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مازن حميدان طلال الحصري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم يوسف حماد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ماجد انور عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يعقوب حسن علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمدان علي مهاوش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد حسين محمد خبريه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عيد ناصر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
وليد مصطفى سعيد عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حتمل صالح هيبان خلف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سعد راشد سعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالمعطي خميس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
امل فريد عبدالعزيز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بسام رسمي اسعد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سلامه محمد عبدالحافظ	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد فارس عبدالمالك	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فليح يوسف ابراهيم خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد ابراهيم سعد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير محمد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طلال عبد فرح محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نوح ابراهيم احمد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد حسين محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محسن يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هشام عثمان صادق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالناصر احمد عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
باسم صايل عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عطا محمد مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد خالد احمد همشري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
لورنس سيد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نبيل ابراهيم يونس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
داود عبد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نافع محمد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير نعيم محمد رماحه	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
وليد صالح عبدالوهاب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف عمر يوسف	غرامة عشره دنانير والرسوم
محمد يوسف لافي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى جميل عيسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ربيعه محمد شريف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد فضل عبدالمحسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نبيل خليل ابراهيم .	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال محمد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مجاهد قزع	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اكرم احمد حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد احمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مهدي عبدربه ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان محمد مكيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عرفات حسين فوزيق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جهاد حسن خضر عياش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالقادر حسن محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمدان يعقوب حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طارق قيس محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود يونس مصطفى العطار	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد رزق عبدالغافر الرفاعي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناصر محمد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالمعطي احمد سالم المناصير	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيسى فاهد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد فؤاد اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ايهاب زكي يوسف جرار	غرامة عشره دنانير والرسوم
رامي سامي حسن عيسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حازم جميل رباح الملمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
منى فرح زايد	غرامه عشره دنانير والرسوم
نواف سلامه الشمايلة	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
محمد حمدان سعد	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
سليمان سليم سالم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
ايمن محمد صالح قاسم	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد عبدربه عبدالقادر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
مخلد حسن عبدالكريم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عوده سالم حسن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جاسر محمود عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
جاسر محمود عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عبداللطيف عبد جميل محمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عزيز موسى احمد يوسف	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
سلمان داود خليل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سليمان احمد سليمان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
صبحي محمد عبدالحافظ	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
ابراهيم باير فرحان	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد ابراهيم محمود سليمان	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محفوظ عطا محمود محمد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم

اسم المشتكي عليه	خلاصة الحكم
عطيه احمد عياد	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
فارس احمد مفضي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
اسماعيل موسى حسين	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد ضياف ماهر	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
غاده غازي احمد فناس	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
يوسف محمود عبدالحفيظ	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
احمد اسماعيل علي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
بركات محارب المعايطة	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
ناصر اسحق المغربي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد سليمان سلامه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سعيد محمد علي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
هنادي درويش محيلة	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
نواف خليل قاسم	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
مفيد عبدالكريم يحيى	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد عبد علي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
ناصر عبد ربه عواد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
سعيدو بركات شطناوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فيصل شريف سوريالو	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اميرة محمد عقاد سيف الدين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد محمد عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن محمد فلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمود ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حابس كامل محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالعليم عبده داود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عطاف عبدالمجيد عفانه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هدى عودة مزيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى سلامه عودة ابو خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسمين عبدالفتاح موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله رجب قويدر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خضر عبدالله محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمار سعود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد نصر صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد عيادة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير ابراهيم عبدالكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هيلز ولين ـ امريكي الجنسية	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سامي محمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سليمان حديدة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
وليد خميس بطرس ـ عراقي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
محمد عبد سالم القلبان	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
حكم طالب محمد سليم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
هيثم ذوقان مكروش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
غسان حسين صادق	غرامة عشرة دنانير والرسوم

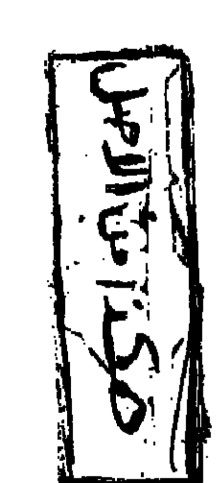
اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
فتحي عثمان يونس	غرامة عشره دنانير والرسوم
ايمن شفيق عايد السماوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود عبدربه السماوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حمدي يوسف عقله	غرامة عشره دنانير والرسوم
محمود عبدربه فياض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شريف عبدالحليم الخرابشه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ايمن شفيق عايد السماوي	غرامة عشره دنانير والرسوم
وليد بشار خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود حامد عبدالوهاب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فيصل محمد سالم حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيد يوسف احمد البخيت	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جعفر شاكر محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر جميل محسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان عودة سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موفق خالد عبدالرزاق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى محمد داود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فيصل محمد سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف حمدان محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد القطاونه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
قادر فيصل محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال عبدالرؤوف يوسف	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد عبدالهادي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عبدالله جبريل صبحي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
مصطفى احمد حسين	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
سالم ابراهيم عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالقادر مسلم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مائد عادل رزق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالناصر محمد عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سالم رضوان سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى احمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عثمان هلال سعد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
علي محمد ابراهيم محمود	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمود حسين محمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد علي مسلم	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمود علي مسلم	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عزيز شحادة العبد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كمال محمد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كمال محمد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي مسلم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد خليل حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن عيسى محمود عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ايمن جوريج اسكندر	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
ابراهيم عبدالرحيم سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حميد صالح نزال حمدان	غرامة عشره دنانير والرسوم
جميل محمد عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فارس عبدالرحمن خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كمال مصطفى عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدالفتاح عليان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
وليد اسماعيل عبدالعزيز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شيشان محمود هنداوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سلامه عيسان سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عبد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان محمد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عزت سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عطاالله عبد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فرحان عودة شافي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
يزن فايز علي سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميل عبدالسلام عبدربه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نمر بدوي محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عودة محمود عودة فرح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فؤاد سلامه محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله ارشيد ندى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف احمد سلمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل محمد عوده	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
خليل ياسين خليل	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
يوسف محمد عبدالمهدي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
احمد محمد طاهر	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
بسام محمود علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين عيد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالناصر محمد اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالرؤوف عبدالكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناصر حسن حسن جمعه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كفاح كساب عيسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي ابراهيم ابو اديب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل ابراهيم محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماجد سعيد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد فوزان محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود عودة محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميل خليل حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالفتاح منير رشدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم غانم عبدالكريم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالمجيد حسين موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد غالب طلاق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم نائل سرور	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين محمد موفي	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
فتحي يوسف علي ابو رضوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعد حسن بلال	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحيم محمد سليم احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد علي مفتي بدوانه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سعيد درويش	غرامة عشره دنانير والرسوم
غزو فايز عبدالقادر	غرامة عشره دنانير والرسوم
سعيد عيسى شحادة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
لبنى فوزي نمر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سنان محمد ابراهيم	غرامة عشره دنانير والرسوم
مروان ممدوح صدقي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحمن موسى ابو السعد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسر عبدالهادي علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود ابراهيم محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عثمان مصطفى حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عمر عبدالهادي محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نايف عناد سيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خضر محمد حسن ابو علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يونس عبدالحميد عبدربه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالعزيز سلامه مسلم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل محمود محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عوني احمد البدوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
أحمد عبدالهادي فلاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد موسى مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نضال محمد كجك	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سامر محمد صبحي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بهينة شفيع سيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر سليمان مسلم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي محمود مناصره	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف احمد وراد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اكرم شاكر عايد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمير محمد حسن الجبالي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمود حسن ابو شتره	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
جميل سالم احمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمود عثمان الشيخ	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد فهمي حسن نصير	غرامة عشرة دنانير والرسوم
داود احمد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان احمد سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سفيان كمال جلوقة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خلف محمد خلف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بندر أيوب داود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصري احمد عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عصمت سليمان عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عزام عبدالفتاح حسنين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سالم محمد سالم ابو طراد	غرامة عشرة دنانير والرسوم

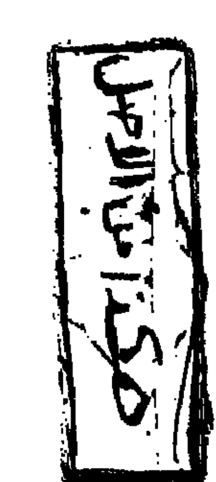
اسم المشتكي عليه	خلاصة الحكم
فواز حسين محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين احمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان محمود سليمان	غرامه عشرة دنانير والرسوم
عبد محمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طارق ماجد علي سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نبيل حسن كلثوم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان احمد اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مهند حمدي منيب النابلسي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود ابراهيم عايد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد عمر عبدالرحمن نصار	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيسى علي عياش اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمران محمد عبدالفتاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جهاد ابراهيم دحابره	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى جمعه مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميل عطاالله اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل شحادة محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناجح عبدالقادر عيسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جميل محمد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالحميد محمد عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد حسن يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فواز راجح جودة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فتحي محمد يوسف طاهر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مخلد سليمان شحادة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نايف علي عوض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هلال رافت احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال عثمان عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فهد ابراهيم فهد الداود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله سليمان محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالله سالم المغربي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناصر سعد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالمجيد حسين موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمود خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ايمن حسن محمد خريس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
منير هاشم يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عطاالله ابراهيم مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ثاني محمد سلمان الدوخ	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صدقي محمود عيسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسام محمد ربيع ديلب النتشه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد احمد حسن البداوه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد سالم محمد كامل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال عبدالرحمن نمر احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
وائل سليمان إبراهيم صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طارق سعدي محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
السيد حلمي السيد بطيط	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
احمد جميل احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جهاد محمد محمد عفانه	عرامة عشرة دنانير والرسوم
فراس عبدالجواد برخات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد حسن كنكت	فرامة عشرة دنانير والرسوم
عماد علي محمد عباس	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل احمد موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نعمان عبد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فرج الله سهيل خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد خليل طلب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعيد محمد يوسف سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسامه عدنان النتشه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عادل سعيد يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
داود درويش مفضي عطوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تيسير احمد محمد مصلح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زهير محمد سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد صندوقة محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمد عيسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جهاد محمد عفانه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فضل محمد مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طارق عدنان عبدالحميد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طالب رجا حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر محمد مبارك	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر خالد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جمال عبدالسلام حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
غالب خليل علي زيدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نافع محمد حسين ابو هويدي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مجدي محمد صبحي نمر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سلطان محمد عوض	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالهادي خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد خليل عبدالفتاح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد مصطفى سيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
توفيق سليمان سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بسام حسن احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عاطف سليمان محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خضر محمد عبدالحميد ناجي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمارة رجا محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عادل اسماعيل محمد ابو عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم العبد محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد حامد محمد ابو رمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين ابراهيم احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمودمحمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد علي مسلم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سمارة رجا محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم



اسم المشتكي عليه	خلاصة الحكم
عمر خالد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رافع محمد مفلح	عرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عايش محمد علي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
موسى سليمان محمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
سعيد حسين حسن	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
احمد عبدالعزيز عبدالقادر	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
صلاح عبدالودود عبدربه	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
ابراهيم خميس رشيد الوحش	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
سامح انطون خليل	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
اسامة يوسف حسن	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
خالد احمد حسين	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
نايف سليمان محمد عبدالرحمن	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
خليل محمد صالح	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
جمال احمد احمد ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناجي محمد علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حكم عبدالغني يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ربحي موسى رجب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مرقه محمود عيسى السلاق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله يوسف عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم محمد عبد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد علي سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبد محمد عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين محمد حسين سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عزام حافظ محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسحق عبدالحميد عبدالحافظ	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان سليم الحاج	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صبحي عيسى ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هاني فايز صادق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد صالح محمد العبادي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اكرم محمد يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحيم طاهر عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد فازي محمد الدمجه	الاشغال الشاقة مدة ثلاث سنوات والرسوم
حمدي محمد عبدالحميد	الاشغال الشاقة مدة ثلاث سنوات والرسوم
رامي عبدالكريم محمد	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
اشرف محمد محمود	رسم اسقاط
يوسف ابراهيم علي ابو خرمه	الحبس مدة شهر واحد والرسوم
امجد محمد عباره	الحبس مدة شهر والرسوم ومصادرة السلاح
تيسير جميل عبدالرحمن	حبسه سنة والرسوم ومصادرة السلاح
كمال يونس عيسى	حبسه مدة شهر واحد والرسوم
بكر محمد بكر عرفات	حبسه ثلاثة اشهر والرسوم ومصادرة السلاح
ماجد عبدالعادل طاهر	الحبس ثلاثة شهور وغرامة ماية دينار والرسوم
شريف عبدالكريم محمد	الحبس ستة شهور وغرامة ماية دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
طلال ظافر ابراهيم — عراقي	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
علي ابراهيم محمود	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
رامي منير حمود	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
السيد مجاهد عبدالوهاب	الحبس اربعة شهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
طالب عبد محمود	الحبس اربعة شهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
عبدالقادر احمد عبدالقادر	الحبس اربعة شهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
محمد علي عبدالله صالح	الحبس اربعة شهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
روحي عباس محمود	الحبس اربعة شهور وغرامة خمسون دينارا والرسوم
عبدالله حماده عوض الله	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
عماد حسين ضاحي	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
محمد عبد صبحي رشيد	حبسه سنة واحده وغرامة مئة دينار والرسوم
عزمي عبداللطيف بدر	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
[illegible] سعيد ابراهيم متولي	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
محمد جميل فارس محمد	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
ابراهيم رزق محمد	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
سليمان محمد عبد الدرديسي	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
عبدالحي سليم الصالحي	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
صالح غيث درويش	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
خالد محمد جمال	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
سامي عبدالمجيد سوسي	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
جمال حسن حمدان ابو رياش	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
هاشم صالح علي ابو جمعه	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
خالد حسني عبدالله	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
ماهر محمد هاشم غانم	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
سعيد محمد سعيد	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
نبيل يوسف خليل عمران	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
احمد يوسف عبدالرحمن	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
ممدوح السهم ابو الحسن	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
اكرم عبدالفتاح اسعد	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
يوسف عبدالله عبدالمجيد	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
احمد مفلح متعب سلامه	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
علي علي محمد كتكوت	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
محمد حسن مصطفى عماره	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
عمر محمد علي سالم	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
محمد خالد مسلم	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
سمير ابراهيم ابو جويعد	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
عبدالحي سليم عبدالقادر	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
ميشيل ادوارد سريه	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
عصام عثمان الحلو	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
محمد علي حسن علاء	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
ابراهيم محمد يعقوب	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
هشام صالح توفيق	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
فادي ذياب نصار	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
احمد عبدالكريم عبدالله	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم



اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
هاني خالد علي المناور	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
فوزي اكرم زادة	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
محمود سالم العواملة	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
لافي ابراهيم عبداللطيف	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
محمود قاسم اللبدي	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
محمد حسن الزغيلان	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
سمير محمد فهد شنك	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
علي محمد سالم حسن	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
سميح عبدالهادي خليل	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
موسى صليبا الحذوه	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
احمد حسين علي بدران	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
مسعد محمود علي — مصري	الحبس سنة واحدة والرسوم
جمال احمد مسعود	الحبس سنة واحدة والرسوم
ايوب يعقوب ايوب	الحبس سنة واحدة والرسوم
رائد القزمه	الحبس سنة واحدة والرسوم
خضر محمد ابراهيم	الحبس سنة واحدة والرسوم
جمال علي حسين سليمان	الحبس سنة واحدة والرسوم
جاسر خربوش عبدالحكيم	الحبس سنة واحدة والرسوم
هشام كامل علي اللالا	الحبس سنة واحدة والرسوم
طارق مزيد محمد علي	الحبس سنة واحدة والرسوم
امجد اسحق فريد	الحبس سنة واحدة والرسوم
سمير مواد احمد الجابر	الحبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
مجدي عبدالمجيد حموده	الحبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
بيتر امبل ايليا	الحبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
لؤي عبدالرؤوف عبدالمعطي	الحبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
خديجه مصطفى ابراهيم	الحبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
عاصم سليم مفلح المومني	الحبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
فاتنة رضوان ابراهيم	الحبس اربعة شهور وغرامة خمسون ديناراً والرسوم
حمودة محمد خالد	حبسه اربعة اشهر وغرامة «٥٠» ديناراً والرسوم
صالح علي حسين محمد	حبسه اربعة اشهر وغرامة «٥٠» ديناراً والرسوم
احمد كيفو مصطفى	حبسه اربعة اشهر وغرامة «٥٠» ديناراً والرسوم
وهبة مصطفى العلاونه	حبسه اسبوعين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
عوني مصطفى علاونه	حبسه اسبوعين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ابراهيم مصطفى	الحبس مدة اسبوعين والرسوم
خالد احمد سالم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
غسان طلال عبدالله	الحبس مدة شهر واحد والرسوم
عبدالرحمن حسن	الحبس مدة شهرين وغرامة خمسة وعشرون ديناراً
يوسف بديع زكي	غرامة قدرها خمسون دينارا والرسوم
زيد خالد فاضل	الحبس ستة اشهر والرسوم
حسن اسماعيل نمورة	الحبس ثلاث اشهر والرسوم
ضرار طه محمد الشيخ	الحبس مدة شهرين والرسوم
نجم الدين الجزائري	الحبس ستة شهور وغرامة مائة دينار والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
وليد موسى مواد	مصادرة السلاح المضبوط
محمد درويش احمد	مصادرة السلاح المضبوط
عدنان خميس عاشور	الحبس سنة وغرامة مائة ديناروالرسوم
حسين محمد احمد ابو قمر	الحبس سنة وغرامة مائة ديناروالرسوم
هشام صلاح توفيق	الحبس سنة وغرامة خمسون دينارا والرسوم
احمد تحسين القاضي	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
جمعه احمد جمعه	حبسه سنة واحدة والرسوم
عليان محمد حسن	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
عطيه موسى عبدالمعطي	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
فاروق جودت درويش	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
ممدوح سعدي زيدانه	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
عبدالله عبدالكريم مصطفى	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
خالد سليمان القرالة	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
قصي ابراهيم فريد	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
فاروق ابراهيم فريد	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
خالد عبدالله شحادة	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
حلمي عثمان درويش	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
هشام صلاح توفيق	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
علي بخيت ريحان	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
محمود عبدالله شحادة	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
احمد محمد جمعة	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
براق فواز عبدالحميد	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
محمد ابراهيم عبدالباقي	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
طلال عبدالله درويش	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
علي حسين رشيد	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
وئام احمد عبدالغني	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
ادم محمد رضوان	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
رمزي خميس مبارك	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
بدر احمد محمد	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
خليل باسيل العابودي	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
نائل احمد حسين	حبسه سنة واحدة والرسوم
سعدالله احمد محمد	حبسه سنة واحدة والرسوم
احمد محمد احمد	حبسه سنة واحدة والرسوم
محمد حسن سليم	حبسه سنة واحدة والرسوم
جمعة محمود اسماعيل	حبسه سنة واحدة والرسوم
زياد عبدالله محمد	حبسه سنة واحدة والرسوم
سعيد مواد سعيد	حبسه سنة واحدة والرسوم
موسى سعيد الطريفي	غرامة مئة دينار والرسوم
رفيق محمود عبدالله	غرامة مئة دينار والرسوم
محمد صبحي عبدالعزيز	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
عماد موسى ابراهيم	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
اقبال سلامة راشد	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
محمد رزق علي حسين	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
نبيل احمد زكي علوي	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
محمد عبدالله عبدالرحمن	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
محمود نعيم ابراهيم	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
بسام راجح حماد محمود	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
عبدالنبي علي عبدالحميد	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
كامل سالم بدير	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
عقيل حمزة كاظم — عراقي	حبسه اربعةاشهر وغرامة «٥٠» دينارا والرسوم
خالد اسماعيل احمد علي	الحبس اربعة اشهر والرسوم
رمضان عبدالغفار السيد	الحبس مدة شهرين والرسوم
احمد محمد علاوي	الحبس مدة شهرين والرسوم
ارا ارتين ارداش	الحبس مدة شهرين والرسوم
محمد كمال عبداللطيف	الحبس مدة شهرين والرسوم
علي حسن عبدالجواد	الحبس مدة شهرين والرسوم
فايز حسن فتيان	الحبس سنة والغرامة خمسين دينارا والرسوم
ايمن ابراهيم محمد حسين	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
ياسر اسماعيل محمد	الحبس سنة وغرامة مائتي ديناروالرسوم
جودات يوسف محمد المصري	الحبس مدة اسبوع وغرامة عشرة دنانيروالرسوم
احمد فالح المرزوق	الحبس مدة اسبوع واحد والرسوم
ناصر عادل كايد	الاشغال الشاقة ثلاث سنوات والرسوم
نزار فهد نمر التميمي	الاشغال الشاقة خمس سنوات والرسوم
حسن فضل ابو حلاوه	الاشغال الشاقة خمس سنوات والرسوم
محمد دكروري ملهار	حبسه ثلاث سنوات والرسوم
هاني سعود حسن ابو صلاح	حبسه ثلاث سنوات والرسوم
ناصر طه محمد سلام	حبسه ثلاث سنوات والرسوم
رائد فاروق سعيد محمد	حبسه ثلاث سنوات والرسوم
امجد عبدالمهدي البخيت	حبسه سنة والرسوم
سليمان علي الحسين	حبسه سنة والرسوم
هاشم مصطفى ابراهيم	حبسه ستة اشهر وغرامة الفي دينار والرسوم
عزالدين عبدالفتاح تيم	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
حسين محمود علي المصري	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
زهير عيسى روبين	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
زياد احمد جميل عبدالغني	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
احمد حسين جاسم	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
جهاد محمد عبدالربات	غرامة خمسة دنانير والرسوم
طارق عبدالرحمن ذيب	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عبدالنبي عبدالهادي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
صالح محمد علي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد عمر عبدالرحمن	غرامة خمسة دنانير والرسوم
خالد حسن ابراهيم	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد تركي محمد مصطفى	غرامة خمسة دنانير والرسوم
نظميه علي قاسم القوزه	غرامة خمسة دنانير والرسوم
ياسر محمد ياسر	حبسه ثلاثة اشهر والرسوم
اسماعيل فوزي محمد	حبسه ثلاثة اشهر والرسوم
فراس يوسف هاشم	حبسه ثلاثة اشهر والرسوم
حميدان موفق علي	حبسه ثلاثة اشهر والرسوم
امنه مفلح الغويري السالم	حبسه ثلاثة اشهر والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
خالد يوسف عبداللطيف	رسم اسقاط
نضال كرم يحيى	رسم اسقاط
حسنيه سالم مبارك	رسم اسقاط
محي‌الدين الطيب محمد	رسم اسقاط
محمد خليل عبدالرحمن	رسم اسقاط
غسان خليل عبدالرحمن	رسم اسقاط
محمد هارون سالم	رسم اسقاط
ايمن ربيع عبدالعزيز	رسم اسقاط
صفيه رمضان عبدالغني	غرامة ثلاثةدنانير والرسوم
سعيد حسين احمد محمود	غرامة خمسة عشر ديناراً والرسوم
سمير عبدالرزاق محمد	غرامة خمسة عشر ديناراً والرسوم
عزمي محمود محمد الجندي	غرامة خمسة عشر ديناراً والرسوم
محمد حسن كباتيلو	غرامة قدرها ثلاثون ديناراً والرسوم
نبيل ابراهيم محمد الصمدي	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
سالم عبدالكريم ناصر	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم وازالة البناء المخالف .
عبدالمعطي محمد عبد وشركاه	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم وازالة البناء المخالف .
عبد عيد عوض	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم وازالة البناء المخالف .
المهندس سليم حمدان	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم وازالة البناء المخالف .
عمار جمعه محمد	حبسه اسبوعين والرسوم
موسى محمد حسين	حبسه اسبوعين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
محل ابو زياد لتصليح الابواب	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد مصطفى ابو علوش	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
حسن حبيب	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
حسين عاشور النتشه	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
مروان عبدالرحيم النعيرات	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
جمال محمد سالم	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
عبدالله الكيالي	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
خضر وعوده	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
محمد علي	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
يوسف حسين	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
عبدالله الكيالي	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
خالد المصري	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
حسام شبيب	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
زياد احمد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عصام توفيق المجالي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مصطفى طه مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عادل محمد عيد سلمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى يوسف نصار	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم صبحي سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد عوض عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عطاف ابراهيم كردية	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
مروان جلال جميل	حبسه شهراً واحداً والرسوم
ابراهيم عمر ابراهيم	حبسه شهرا واحداً والرسوم
محمد عبدالقادر خالد	حبسه شهرا واحدا والرسوم
احمد محمد توفيق	حبسه شهراً واحداً والرسوم
عبدالناصر عبدالله	حبسه شهرا واحداً والرسوم
شرغل فايز سعيد	حبسه شهرا واحدا والرسوم
صالح جميل علي	حبسه شهراً واحدا والرسوم
خالد عبدالله شحادة	حبسه شهراً واحداً والرسوم
محمد عبدالحميد رشيد	حبسه شهراً واحداً والرسوم
عبد هاشم دولاب	حبسه شهراً وغرامة خمسماية دينار والرسوم
محمد فالح ابراهيم	حبسه اسبوعين والرسوم
ذكريات خليل عبود	حبسه اسبوعين والرسوم
الحدث يوسف محمد يوسف	وضعه بدار تربية الاحداث لمدة اسبوعين والرسوم
عبدالله فالح ابراهيم	حبسه اسبوعين والرسوم
عيسى العواودة الملقب بالضبع	حبسه ثلاثة اسابيع والرسوم
مصلح عبدالفتاح	حبسه ثلاثة اسابيع والرسوم
محمد خير مصطفى شريف	حبسه اسبوعين وغرامة خمسة دنانير والرسوم
فؤاد سليمان علي	حبسه اسبوعين وغرامة خمسة دنانير والرسوم
ابراهيم عمر ابراهيم	حبسه اسبوعين وغرامة خمسة دنانير والرسوم
محمود محمد عبدالله برهومه	غرامة قدرها ثلاثون ديناراًوالرسوم
باسم محمد ابراهيم ابو حلاوه	حبسه اسبوعين والرسوم
فلاح اسماعيل جمعه	حبسه اسبوعين وغرامة عشرون ديناراً والرسوم
سعيد مصطفى سعيد	حبسهاسبوع وغرامة مئة وعشرة دنانيروالرسوم
عبد كامل مصطفى	حبسه اسبوعين والرسوم
خليل محمد منصور	حبسه اسبوعين والرسوم
يوسف عبدالله علي	حبسه شهراً وغرامة خمسمائة ديناراً والرسوم
فوزية محمد حسين	حبسه ثلاثة ايام والرسوم
صابر محمد علي	حبسه ثلاثة ايام والرسوم
ضياء محمد ضياء الدين	غرامة دينارين والرسوم
احمد علي محمد عايش	غرامة دينارين ونصف والرسوم
صبحية محمد اسماعيل	غرامة دينارين ونصف والرسوم
نور محمد اسماعيل الفلاح	غرامة دينارين ونصف والرسوم
عاكف احمد موسى	غرامة دينارين ونصف والرسوم
سليم عبدالفتاح الظاهر	غرامة قدرها اربعون ديناراً والرسوم
احمد داوود المريدي	غرامة قدرها اربعون ديناراً والرسوم
كريم نينو	غرامة مئة دينار والرسوم
احمد الشلبي وعصام خليل	غرامة مئة دينار والرسوم
نجم علي حسن	غرامة مئة دينار والرسوم
سعدي الحاج خليل	غرامة مئة دينار والرسوم
محمود يوسف محمد	غرامة مئة دينار والرسوم
محمد بشناق	غرامة مئة دينار والرسوم
رائد اسماعيل رشيد عيسى	حبسه ستة اشهر والرسوم
رشيد اسماعيل رشيد عيسى	حبسه ستة اشهر والرسوم

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
رامي احمد ملاك	غرامة خمسة وسبعون دينارا والرسوم
مروان عبدالحليم النعيرات	غرامة خمسة وسبعون دينارا والرسوم
حسن مصطفى درويش	غرامة خمسة وسبعون دينارا والرسوم
سميح محمد مفلح المشوش	حبسه شهرين والرسوم
عماد محمد حمدي الحلبي	حبسه شهرين وغرامة عشره دنانير والرسوم
جلال مسلم عبده	حبسه اسبوعا واحدا والرسوم
محمد عبدالله محمد	حبسه اسبوعا واحدا والرسوم
صالح يوسف ابراهيم	حبسه اسبوعا واحدا والرسوم
ياسر حسين محمد	حبسه اسبوعا واحدا والرسوم
محمد احمد عطا حسين	حبسه اسبوعا واحدا والرسوم
مروان محمد عطا	حبسه اسبوعا واحدا والرسوم
محمد باهي محمد	حبسه اسبوعا واحداً والرسوم
نضال عبداللطيف لطفي	وضعه في دار تربية الاحداع لمدة اسبوع
سامي سليمان محمد	حبسه اسبوعا واحداً والرسوم
نضال مصطفى سعيد	حبسه اسبوع وغرامة عشره دنانير والرسوم
نضال مصطفى سعيد	حبسه اسبوع وغرامة عشرة دنانير والرسوم
يحيى الحديد	غرامة خمسون دينارا والرسوم
يحيى الحديد	غرامة خمسون دينارا والرسوم
عبدالفتاح كنعان	غرامة خمسون دينارا والرسوم
شريف سليم محمد المؤمني	غرامة خمسون دينارا والرسوم
نظمي درويش عبدالقادر	غرامة خمسون دينارا والرسوم
جمال صبحي	غرامة خمسون دينارا والرسوم
مروان عبدالرحيم النعيرات	غرامة خمسون دينارا والرسوم
مروان عبدالرحيم النعيرات	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
حران البخيت	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
طلب عليان خميس	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
سليمان عيسى طايع	غرامة خمسون دينارا والرسوم
عبدالرحمن حسين	غرامة خمسون دينارا والرسوم
محمد حامد حداد	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
حاتم الخطيب	غرامة خمسون ديناراً والرسوم
عبدالرحمن محمد صادق	غرامة خمسون ديناراً والرسوم

خلاصة احكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية جزاء الطفيلة

اسم المشتكى عليه	خلاصة الحكم
ياسين حمد سلمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بزيل هنري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جهاد عبدالله احمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
محمد حماد عوض	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
بشير مرعي الحسن	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
هزاع عبدالرحمن سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد مهاوش احمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
خالد مهاوش احمد	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
حسين عيد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى محمود احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عيسى حسن تايه الخطباء	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن عبدالفتاح حسن السلمه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خليل محمد مسيعد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عوض عبد ابراهيم العوران	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
عبد مبارك علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بكر احمد يوسف الرفاعي	غرامة قدرها عشرون دينارا والرسوم
صالح عبدالله محمود مجلي	حبسه سنة واحدة وغرامة مئة دينار والرسوم
خالد عبدالحميد المعايطة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ياسر دايج الخريشة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فراس معيش محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدالله عطاالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد يونس خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
توفيق عبدالكريم سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد موسى عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد خليف القضاة	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مفلح عبدالقادر الزيدانيين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد ذياب ياسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى عمر محمد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
مجدي محمد صبحي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن طلال حسن عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رايعد شريف مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي احمد خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يعقوب عبدالله عبد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف ناجي علي سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد علي الجمره	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف عبدالحميد احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد غضيان صابر محمود	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
حسن شبلي عبدالله سليم	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
منذر شبلي عبدالله	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
عبدالله احمد صالح	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
اسماعيل عبدالله اسماعيل	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم
يوسف مسامح محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زياد عبدالله مفلح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ناصر عبدربه عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالوهاب جميل السبايره	غرامة قدرها عشرون ديناراً والرسوم